

31) تعليق على صحيح البخاري المجلس الثالث عشر د. محمد

هشام طاهري

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد فهذا هو المجلس الثالث عشر من مجالس القراءة في صحيح الامام البخاري رحمه الله - [00:00:00](#)

وهذا هو يوم السبت اليوم الثالث من الشهر الخامس عام ستة وثلاثين واربع مئة والاف من هجرة النبي الكريم صلى الله عليه وسلم. والقراءة من كتاب الزكاة الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. اما بعد اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما - [00:01:11](#)

انك انت العليم الحكيم. نعم. باسانيدكم حفظكم الله تعالى الى الامام البخاري قال رحمه الله بسم الله الرحمن الرحيم باب وجوب الزكاة. وقول الله تعالى واقيموا الصلاة واتوا الزكاة. وقال ابن عباس رضي الله عنهما حدثني - [00:01:43](#)

ابو سفيان رضي الله عنه فذكر حديث النبي صلى الله عليه وسلم فقال يأمرونا بالصلاة والزكاة والصلة والعفاف المصنفون رحمهم الله يذكرون الزكاة بعد الصلاة لان الزكاة اخت الصلاة في القرآن - [00:02:03](#)

وحيثما ذكر الله الصلاة ذكر الزكاة ولذلك قال القحطاني في نونيتي فهما اختان يعني الصلاة والزكاة والصلاة تزكية للنفس والزكاة تزكية للمال نعم قال حدثنا ابو عاصم قال ابو عاصم الضحاك ابن مخلد عن زكريا ابن اسحاق عن يحيى ابن عبدالله ابن صيفي عن - [00:02:23](#)

ابي معبد عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه معاذ رضي الله عنه الى اليمن وقال اودعوهم الى شهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله فانهم اطاعوك لذلك فاعلمهم ان الله قد افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة - [00:02:57](#)

فاين هو فان هم اطاعوا لذلك. فانهم اطاعوا لذلك فاعلمهم ان الله قد افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فانهم اطاعوا بذلك فاعلمهم ان الله فرض عليهم صدقة في اموالهم تؤخذ من اغنيائهم - [00:03:17](#)

رد على فقرائه. هذا الحديث اه فيه دلالة على ان الزكاة من الشرائع التي كانت في اول الاسلام وبقيت محكمة غير منسوخة حتى ان النبي صلى الله عليه وسلم وصى معاذ بذلك - [00:03:40](#)

وكان قد ارسل معاذ في السنة التاسعة نعم قال حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا الشعبة عن ابن عثمان بن عبدالله بن موهب عن عن موسى ابن طلحة عن ابي ايوب رضي الله عن ابي - [00:03:59](#)

ايوب رضي الله عنه ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم اخبرني بعمل يدخلني الجنة. قال ما له ما له قال النبي صلى الله عليه وسلم اعرض ما له تعبد الله ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة - [00:04:14](#)

وتؤتي الزكاة وتصل الرحم وقال بهزم حدثنا شعبة قال حدثنا محمد ابن عثمان وابوه عثمان ابن عبد الله انه ما سمعا موسى ابن طلحة عن ابي ايوب هذا فقال ابو عبد الله اخشى ان يكون محمد غير محفوظ انما هو عنه. يعني ذكر محمد في الرواية - [00:04:34](#)

هذا نبه عليه الامام البخاري انه غير محفوظ وهذا يدلنا ان البخاري قد يورد بعض نفسانيين قد يرد بعض الامور لبيان ضعفها لا لكونها يعني في الصحيح ومن هذا القبيل - [00:04:54](#)

انه يورد بعض المعلقات لبيان ضعفها نعم قال وحدثني محمد بن عبد الرحيم قال حدثنا عثمان ابن مسلم قال حدثنا اهيوب عن يحيى

ابن سعيد ابن حيان عن ابي زرعة عن ابي - 00:05:19

ابي هريرة رضي الله عنه ان اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم وقال دلني على عمل اذا عملته دخلت الجنة قال تعبد الله لا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤدي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان؟ قال والذي نفسي بيده - 00:05:38

لا ازيد على هذا فلما ولى قال النبي صلى الله عليه وسلم من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا قال حدثنا مسدد قال يحيى عن ابي حيان قال هنا ابو الزرعة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا. ابو زرعة هذا - 00:05:58

وهو زرعة ابن عمرو ابن عبد الله البجلي. ابو زرعة ابن عمرو ابن عبد الله رضي الله تعالى عن ابيه اه عن جده عبدالله البجلي وهو صحابي وهو تابعي يروي عن الصحابة - 00:06:18

واكثر روايته عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وهذا الحديث فيه دلالة ايضا على ان الزكاة من الامور المحكمة في الاسلام نعم قال حدثنا الحجاج وقال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا ابن جمرة قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول قدم وفد القيس على النبي

صلى الله عليه وسلم - 00:06:41

قالوا يا رسول الله ان هذا الحي من ربيعة قد حالت بيننا وبينك ولسنا نخلص اليك الا في الشهر الحرام بشيء نأخذه عنك ندعو اليه من وراءنا. قال امركم باربع وينهاكم عن اربع. الايمان بالله وشهادة - 00:07:10

ان لا اله الا الله وعقد بيدي بيده هكذا واقام الصلاة وايتاء الزكاة. ان تؤدي خمس ما ظننتم والهنتباية والهندي والنقي

والمزفت. وقال سليمان ابن نعمان الحمات الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله - 00:07:30

وهذا الحديث صريح في وجوب الزكاة ان كان ان الزكاة كانت في الشرائع التي شرعها الله في اول نساء لان وفد عبد القيس

قدم على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:07:50

في الزمن الاول يوم ان كان اكثر الناس على الشرك والكفر ولذلك قال انا قد حالت بيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر ويعنون بالحي

من كفار المضي لان وفد عبد القيس - 00:08:10

كانوا يسكنون في البحرين ويقصدون الحي الذين حالوا بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم هم الذين سكنوا في نجد كبني حنيفة

وغيرهم من بني تميم. ومضر هم من العرب من ذرية عدنان - 00:08:32

نعم قال حدثنا ابو اليماني الحكم المناق شعيب ابن ابي حمزة عن الزري قال حدثنا عبيد الله بن عبدالله بن عثة بن مسعود ان ابا

هريرة رضي الله عنه قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابو بكر رضي الله عنه وكثير من كفر من العرب فقال عمر

رضي الله - 00:08:59

كيف تقاتل الناس؟ وقد قالوا رسول الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله من قالها فقد عسر

مني ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله. فقال والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة - 00:09:21

ان الزكاة حق المال والله لو منعوني على قلب كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على على منعها. قال

عمر رضي الله عنه ووالله ما هو الا ان قد شرح الله صدر ابي بكر رضي الله عنه. فعرفت انه - 00:09:41

وهذا يدل على فقه الصديق رضي الله عنه وانه كان دقيق المأخذ دقيق الفقه نعم باب البيعة على ايتاء الزكاة. فان تابوا واقاموا

الصلاة واتوا الزكاة فآخوانكم في واتوا الزكاة اخوان - 00:10:01

في الدين. قال حدثنا ابن نميري قال حدثني ابي قال حدثني اسماعيل عن قيس قال قال جرير قال جرير ابن عبد الله بايعة النبي

صلى الله عليه وسلم على اقام الصلاة وايتاء الزكاة والنصف لكل مسلم. نعم. باب اسم مانع الزكاة - 00:10:23

وقول الله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقون في سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم. يوم عليها في نار جهنم وتكوى بها

جباههم وجنوبهم مغرور. هذا ما كنستم لانفسكم فذوقوا ما كنتم - 00:10:43

قال حدثنا الحكم ابن نافع قال خرجوا علم قال حدثنا ابو الزناد ان عبد الرحمن ابن عباد الاعرج. حدثه انه سمع ابا هريرة رضي الله

عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم تأتي الابل على صاحبها على خير ما كانت اذا هو لم يعطي فيها - 00:11:03

تطأها تطأه باخفافها وتأتي الغنم على صاحبها على خير ما كانت اذا لم يعط فيها حقها اختطأوا باظلافها وتنطحه بقرونها وقال ومن حقها ان تحلب على الماء. قال ولا يأتي احدكم يوم القيامة - [00:11:23](#)

بشاة يحملها على رقبتة لها يعار فيقول يا محمد فاقول لا املك لك شيئا قد بلغت ولا يأتي ببعيد يحمله على رقبتة له رغام. فيقول يا محمد فيقول لا املك لك شيئا قد بلغت - [00:11:43](#)

مراده رحمه الله لاية التوبة في اثم مانع الزكاة فيه دلالة ان الاية ليست المطلق وانها مخصوصة بالمال المكنوز الذي لا يخرج زكاته اما اذا كان المال مكنوزا وقد اخرج زكاته فليس داخلا في الاية - [00:12:03](#)

فالبخاري رحمه الله بهذا التبويب يرجح قول جمهور الصحابة خلافا لابي ذر رضي الله عنه. ابو ذر رضي الله عنه كان يرى ان هذه الاية ايش؟ مطلقة وان كل مال مكنوز فان صاحبه يدخل في هذه في هذا العموم. لكن الصحابة خالفوه - [00:12:29](#)

البخاري رحمه الله للاية في تحت اثم مانع الزكاة دليل انه يرى ان الاية في منع نعم قال حدثنا علي ابن عبد الله قال حدثنا هاشم ابن القاسم قال حدثنا عبد الرحمن ابن عبد الله ابن دينار عن ابيه عن ابي صالح السماع عن ابي هريرة - [00:12:56](#)

رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتاه الله مالا فلم يؤدي زكاته مثل فلهم يوم القيامة شجاعا اقرع له زيبتان يطوق يضوء يطوقه يطوقه او - [00:13:18](#)

يطوق ويجوز على القراءتين يطوقه يعني ان الشجاع يطوقه. او يطوقه يعني ان الشجاع يؤمر بان يطوق الرجل. يطوقه يوم القيامة ثم يأخذ بلهجة بلهزميه يعني ثم يقول انا مالك انا كنز. ثم تلا لا يحسبن الذين يبخلون الاية. نعم لا يحسبن - [00:13:38](#)

باب ما يؤدي زكاته فليس بكنز لقول النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة اواق صدقة وقال اهل قال احمد بن شبيب بن سعيد حدثنا ابي عن يونس عن ابن شهاب عن خالد ابن اسلم انه قال خرجنا خرجنا مع عبد الله - [00:14:08](#)

عمر رضي الله عنهما فقال الاعرابي اخبرني قول الله والذين يفلزون الذهب والفضة ولا ينفقون ما في سبيل الله. قال ابن رضي الله عنهما من كنزها فلم يؤدي زكاتها فويل له انما كان هذا قبل ان تنزل الزكاة. فلما انزلت جعل - [00:14:30](#)

الله طهرا للاموال. هذا فيه اهمية الرجوع الى الصحابة في فهم الايات فهذا الاعرابي يعني اشكل عليه اموم عموم الاية والذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم - [00:14:50](#)

بعذاب اية عامة فابن عمر رضي الله عنه قال ان الذي يخرج الزكاة فان كنزه خرج من العموم ثم بين ان انها نزلت قبل وجوب الزكاة. نعم قال حدثنا اسحاق ابن نذير قال اخبر شعيب ابن اسحاق ابن ابي كثير ان عمرو ابن يحيى ابن عمارة اخبره عن ابيه يحيى ابن عمار - [00:15:08](#)

يحيى ابن عمارة ابن ابي الحسن انه سمع ابن سعيد رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس لي ما دون الخمس او اخر صدقة وليس فيما دون خمس زوج صدقة وليس فيما دون خمس او سوء صدقة. هذا الحديث من الاحاديث - [00:15:37](#)

المشورة عند اهل الحي وبه اخذ جماهير الفقهاء ان هناك نصاب لا بد منه في وجوب الزكاة. فاذا نزل المال عن النصاب فانه لا زكاة فمثلا الذهب والفضة فالنبي صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس اواق صدقة - [00:15:57](#)

الاواقي جمع اوقية الاواقي جمع اوقية وهي قيمة مالية كانوا يزنون بها فظة وجاء في بعض الروايات لكنها ليست على شرط البخاري ليس فيما دون عشرين دينار صدقة. عشرين دينار يعني الذهب. وخمسة - [00:16:21](#)

خمس اواقن يعني من الفضة. وليس فيما دون خمس ذود صدقة. الذود يعني رأس الابل المقصود به خمس دول يعني خمس ابل صدقة. فدل ان قل نصاب الابل خمس واكل نصابا - [00:16:43](#)

التمر والحبوب ليس فيما دون خمس اوسق صدقة الوسخ ستون صاع والصاع اربعة تمدال يعني الف ومئتين مد تقريبا وهذا فيه تحديد انصاء الزكاة وجاء مفصلا في حديث ابي بكر رضي الله عنه. نعم - [00:17:07](#)

قال حدثنا علي قال اخبرنا حصين عن زيد ابن وهب قال مررت ان ربة فاذا انا بابي رضي الله عنه فقلت له ما انزلك منزلك؟ فقلت له ما انزلك منزلك هذا؟ قال كنت بالشأن فاختلفت انا - [00:17:33](#)

فاختلفت انا ومعاوية في الذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقون في سبيل الله قال معاوية نزلت في الختام قلت نزلت فينا وفيهم وكان بيني وبينهم فداء وكتب الى عثمان رضي الله عنه يشكوني فكتب الي عثمان - [00:17:53](#)

المدينة وقدمتها فكثير علي الناس حتى كأنهم لم يروني قبل ذلك فذكرت ذلك لعثمان وقال لي ان شئت فكنت قريباً فذاك الذي انزلني هذا المنزل ولو امروا علي حبشية لسمعت واطعت. هذا القصة - [00:18:13](#)

في بيان ابي ذر رضي الله عنه كان يرى العموم في الالة. وان معاوية رضي الله عنه كان يرى ان الالة خاصة في اهل الكتاب من اين لمعاوية ان الالة خاصة لاهل الكتاب - [00:18:33](#)

هاي السؤال مهم مر معنا ابن عمر رآها خاصة وانها نزلت قبل الزكاة وان عموم الصحابة يرون ان الالة عامة مخصوص المال الذي يخرج زكاته فلا يدخل طيب معاوية رضي الله عنه من اين فهم انها نزلت من اهل الكتاب - [00:18:49](#)

ها يا شباب مم احسنت من دلالة الاقتراب من دلالة الاقتراب فان الايات انما كان الخطاب فيها ما اهل الكتاب وذلك الاقتراب له قوة وحجة عند جمع من اهل العلم. لا سيما اذا كان اذا كانت - [00:19:13](#)

هذه الدلالة مدعومة بمنطوق دلالات اخرى توافقها نعم وهذا يدلنا على فقه معاوية رضي الله تعالى عنه. نعم. قال حدثنا عياش قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا الجبيري عن ابي العلاء عن الاحمد ابن قيس قال جلست وحدثني اسحاق بن منصور قال اخبرنا عبد الصمد قال حدثني ابي قال حدثني - [00:19:36](#)

قال حدثنا ابو العلاء ابن الشيخ خير ان الاحنف ابن قيس حدثهم انه قال جلست الى ملأ من قريش جاء رجل الخشن الشعبي والثياب والهيئة حتى قام عليهم فسلم ثم قال بشر الكنزين بشر الكائزين - [00:20:03](#)

يحمى عليه في نار جهنم ثم يوضع على حلمة ثدي احد حتى يخرج من نبض كتفه ويوضع وعلى نمط كتفي حتى يخرج من حلمة ثديه. يتزلزل ثم ولي فتأس الى سارية وتبعته وجلست اليه - [00:20:23](#)

وانا لا ادري من هو فقلت له لا ارى القوم الا قد كرهوا الذي قلت قال انهم لا يعقلون شيئاً. قال لي خليلي قال قلت ما قال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر تبصر احدا تبصر احدا فقال - [00:20:43](#)

فنظرت الى الشمس ما بقي من النهار وانا ارى انه انا ارى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرسلني في حاجة له؟ قلت نعم. قال ما ارجو ان لي مثل احد ذهب انفقهم الا ثلاثة دنانير. وان هؤلاء لعقلون انما يجوعون الدنيا لا - [00:21:03](#)

والله لا اسألهم دنيا ولا استقيهم عن دين حتى القى الله. وهذا فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم وصى ابا ذر على وجه الخصوص وصاه بالزهد بعض الناس لا يصلحه الا الزهد. وهذه الوصية ليست عامة لعموم المسلمين. لو كانت عامة لكانت الصحابة كلهم - [00:21:23](#)

اتقوا جميع اموالهم. فلما مسك بعضهم المال دل على ان هناك من يصلح الله به بماله ومن يصلح الله به بحاله. ومن يصلح الله به بجهده. ومنهم ابو ذر رضي الله عنه. لكن ما هو الخطأ الذي - [00:21:47](#)

لم يوافق الصحابة ابا ذر عليها عن ابا ذر رضي الله عنه فهم ان هذا الكلام عام. هذا هو الوجه الذي انكره الصحابة على ابي ذر رضي الله عنه وابو ذر ما كان يجرم يتكلم في مثل هذا في زمن عمر - [00:22:07](#)

وانما تكلم بهذا في زمن عثمان رضي الله عنه فانه كان هينا لينا. نعم. رضي الله عنه قال باب الصاق المال في حقه. قال حدثنا محمد ابن المثنى قال حدثنا يحيى عن اسماعيل قال حدثني قيس عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال سمعت - [00:22:31](#)

النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا حسد الا في اثنتين رجل اتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق ومن اتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها. الحكمة هناك سنة - [00:22:51](#)

والشرع اذا اطلق الحكمة فالمراد بها ما يأتي ما جاء به الانبياء صلوات الله وسلامه عليه لا لا حكمة احسن من حكمتهم هنيئا لكم هذا الحديث فيه بيان فضل ما تطلبون ورجل اتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها - [00:23:08](#)

نعم فاولياء في الصدقة لقوله يا ايها الذين امنوا لا تبطلوا صدقاتكم باليمن والاذى الى قوله الكافرون وقال ابن عباس رضي الله عنهما

صلى ليس عليه شيء. وقال عكرمة وابل مطر شديد الطل - 00:23:32

الندي باب لا يقبل الله صدقة من غلول ولا يقبل الله الا بكسب طيب لقوله الصدقات والله لا يحب كل كفار اثيم. الى قوله ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون. قال حدثنا عبد الله بن - 00:23:55

ابن نيت ابن ابن النمير هذا خطأ صلحوه قال النسخة اللي عندي الكلام هذا كله ساقط واستدركته من النسخ الاخرى. نعم قال حدثنا عبد الله بن عمير انه سمع ابا النظر انه قال حدثنا عبد الرحمن هو ابن عبد الله ابن دينار عن ابيه عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي - 00:24:15

الله عز وجل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البابين مدخول مع بعض ما بينهم حديد مم يعني الباب الاول لم يرد البخاري له حديث. لا تقبل صدقة من غلول. يعني هذا هو الباب - 00:24:49

ولا يقبل الا من كسب طيب في اشارة ان المال الحرام هذا مذهب البخاري ان المال الحرام لا زكاة فيه لانه حرام وهذا هو القول الذي ينبغي ان يفتى به - 00:25:11

اما اذا قيل للناس اخرجوا الزكاة من الاموال محرمة فانهم يظنون انها صارت طيبة في اخراجهم الزكاة والخنزير لا يمكن ان يظهر ولو غسلته الف مرة. صح؟ اذا المال الحرام كذلك - 00:25:26

هذا بالنسبة للباب الذي اورده ولم يذكر تحته حديثا. مراد ان المال الحرام ليس فيه ليس فيه زكاة لان الواجب ما هو؟ التخلص من الماء الحار الواجب التخلص من كيف يتخلص الانسان من المال الحرام؟ الناس اليوم يقول لك اتصدق فيه؟ لا ما تتصدق هذا مال حرام - 00:25:46

كيف تتصدق فيه ان الله لا يقبل الا من كسب طيب. اذا ماذا يفعل؟ ينوي التخلص من الحرب فهو نوع توبة ولكن شرطه الا يجعل لا في مسجد ولا في مصحف - 00:26:12

المال الحرام لا يجعل لا في مسجد ولا في مصحف. وانما يجعل في الامور العامة من امور المسلمين البابين وراء بعضهم شيخ في نسخة الفتح عبد الله بن منير يلا يا ابني منير - 00:26:32

شوف ترجمته النسخة كلها نسخ عندك عبد الله بن منير اول مرة يمر علي عبد الله بن منير وعبدالله بن محمد بن النمير هذا معروف. من شيوخ عبدالله بن منير - 00:26:54

يقول عبد الله بن منير اخر قراء بوزن الذي قبله عبد الله ابن منير اخر هراء وزني الذي قبله. ايوا. قبل عبد الله بن المنير. نعم ابو عبد الرحمن المروجي الزاهر ثقة عابد من الحادية عشر سنة احدى واربعين ويقال بعدها. رواه البخاري والترمذي والنسائي - 00:27:22 وفي اخر تمييز عبد الله بن منير الصخرسي ابو محمد مقبول من الحادية عشر عبوة واحد اذن هو الأول ياك؟ يعني يكون هو عبد الله بن منير ليس فيه تصحيح - 00:27:56

عبد الله بن منير المروزي ها مات سنة احدى واربعين؟ اي نعم يعني سنتي احدى واربعين يعني بعد المئتين. يقال بعدها. نعم. ويقال بعد يعني قبل وفاة البخاري بقراءة عشرين سنة - 00:28:10

مم احدى واربعين سنة وفاة اليوم عبد الله بن منير. نعم. اول ما وضع يمرأ علينا. ما مر علينا قبل نعم قال رحم الله حدثنا عبدالله بن منير انه سمع ابا النظري قال حدثنا عبد الرحمن هو ابن عبد الله دينار ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنهما - 00:28:30

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل تمرة من كسب الضين ولا يقول الله الا الطيب وان الله يتقبلها بيمينه يريها لصاحبه كما يربي احدكم فلوه حتى تكون مثل الجبل. تابعه سليمان عن ابن دينار وقال وارضاه عن ابن - 00:28:57

عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رواه مسلم بن ابي بن ابي مريم وزيد بن اسلم وسهيل عن ابي صالح - 00:29:17

عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم. اه فيه فضل الله عز وجل. فانه سبحانه يربي الصدقة كما يربي احدنا فلوه ومعنى الفلو يعني المهرة الصغيرة - 00:29:27

المهرة الصغيرة ولد الحصان ولد الخيل نعم باب الصدقة قبل رد. قال حدثنا ادم اعبد بن خالد قال زويد. قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول تصدقوا فانه يأتي عليكم زمان يمشي الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها يقول الرجل لو جئت به - [00:29:44](#) بالامس لقبنتها فاما اليوم فلا حاجة لي بها. يعني مراده رحمه الله ان الانسان اذا وجب عليه الزكاة فالواجب عليه ان يبحث عن يستحقه وان رده فقير او اثنين او ثلاث فان ذلك لا آآ يمنع - [00:30:10](#)

من البحث نعم قال حدثنا ابو اليمان قال اخبار شعيب قال حدثنا في ابي عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه من قال قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:30:35](#)

لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال ويفيض حتى يهم رب المال حتى يهم رب المال الصدقة حتى يعرضه فيقول الذي يعرضه عليه لاغمني. الله لا ارى به يعني لا حاجة. ومعنى هذا حتى يهم - [00:30:48](#)

رب المال ان يدخل على صاحب المال هم بسبب ماله كيف يخرج الزكاة ولا يوجد من من يقبل. نعم قال حدثنا عبد الله بن محمد قال ابو العاصم النبيل قال اخوانا سعدان بن بشر قال حدثنا ابو مدان قال حدثنا محل بن خليفة الطائي قال - [00:31:08](#)

حاتم رضي الله عنه يقول كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاءه رجلان احدهما يشكو العيلة والاخر يشكو على السبيل وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما فضل السبيل فانه لا يأتي عليك الا قليل حتى تخرج العيد الى مكة بغير - [00:31:32](#)

واما العيلة فان الساعة لا تقوم حتى يطوف احدكم بصدقته لا يجد من يقبلها منه ثم ليقفن احدكم بين يدي لله ليس بينه وبينهم حجابا ولا ترجمان ولا ترجمان ترجم لها ثم ثم ليقولن له - [00:31:52](#)

الم اوتك مالا فيقولن بلى ثم ليقولن الم ارسل اليك رسولا؟ فيقولن بلى فينظر عن يميني فلا الى النار ثم ينظر عن شماله لا يرى الا النار فليتقين احدكم النار لو بشق تمره فان لم يجدهم فان لم - [00:32:12](#)

بكلمة طيبة نعم قال حدثنا محمد ابن قال حدثنا ابو اسامة عن جرير عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليأتين على الناس زمان - [00:32:32](#)

الرجل فيه بالصدقة من الذهب ثم لا يجد احدا يأخذها منه ويرى الرجل الواحد يتبعه ابو عمرة. يلذنا به من قلة الرتال وكثرة النساء. وهذا في اخر الزمن. وعدم قبول الناس للصدقة النبي صلى الله عليه وسلم في بعض الروايات - [00:32:47](#)

انه ربط ذلك باخر الساعة. بزمان الاخر قبل الساعة وفي بعض الاحاديث ان ذلك يكون ولم يذكر الزمن فالذي يدل على اه تعدد هذه الالفاظ ان الازمنة التي يرد الناس فيها الصدقات ازمنة متنوعة - [00:33:07](#)

فقد كان ذلك في بعض ازمنة عمر بن الخطاب وفي بعض ازمنة عمر بن عبد العزيز وسيكون ذلك في اخر الزمان وكذلك يكون في من اسباب ذلك كثرة المال. وجاء في بعض الروايات ان من اسباب ذلك انه يقول لا ارى بنية لا حاجة لي - [00:33:32](#)

وفي بعض الروايات ان الناس يغتمون يصيبهم الغم والههم بما يرون من المصائب على انفسهم فلا يهتمون بالمال انما يهتمون بما يأكلون ويشربون باب اتقوا النار ولو بشق تمره والقليل من الصدقة. ومثل الذين ينفقون اموالهم اقترام مرضات الله - [00:33:57](#)

تثبيتا من انفسهم من الاية اذا بين قوله من كل السماوات. قال حدثنا عبيد الله ابن سعيد قال حدثنا ابن النعمان الحكم هو ابن عبد الله البصري. قال حدثنا شعبة عن سليمان عن الرواية عن ابن مسعود رضي الله عنه. اما البخاري رحمه الله - [00:34:21](#)

لو تلاحظون يعني في هذا الكتاب يعني ينسب كثير من الرواة على خلاف ما سبق فعرف باب النعمان وعرف باب الحكم نعم وبابي اليمان نعم قال عن ابي مسعود رضي الله عنه من قال ما نزلت اية الصدقة كنا نحامل فجاء رجل فتصدق بشيء كثير فقال فقال - [00:34:41](#)

او نراعي. وجاء رجل فتصدق بصاعد فقالوا ان الله لغني عن صاع هذا. فنزلت الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجدون الا جهدهم الاية. يعني الناس لا يعجبهم شيء - [00:35:11](#)

ان تصدق بشيء كثير تكلموا فيه وان تصدق بشيء يسير تكلموا فيه ماذا يفعل ها لذلك لابد للانسان ان لا يلتفت الى كلام الناس وانما يلتفت الى رضا الله تبارك وتعالى. هذا ما يهم - [00:35:30](#)

وقوله يلمزون المطوعين المطوع المتبرع الذي يطيع ربه. اما المطوع باسم المفعول فهو الذي يكون منقادا وللعبد المسلم مطوع اي بمعنى انه يلجم نفسه على التطوع لله عز وجل ومطوع بمعنى انه منقاد لربه. اما ان يقول عنه الناس انه مطوع فهذا غلط. لا لا يقول للناس انا مطوع وانما - [00:35:48](#)

يقول انا مطوع نعم قال حدثنا سعيد ابن يحيى قال حدثنا ابي قال حدثنا اعمش عن شقيق. عن ابي مسعود رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه - [00:36:23](#)

اذا امرنا بالصدقة انطلق احدا الى السوق فتحامل فيصيب المد وان لبعضهم اليوم لمئة الف الله اكبر قال حدثنا سليمان ابن الحظ قال حدثنا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت عبد الله ابن معقل قال سمعت ابن حاتم - [00:36:36](#)

الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا النار ولو بشد تمره. قال حدثنا بشر بن محمد قال اخونا عبد الله قال اخونا قال حدثني عبد الله ابن ابي بكر ابن حزم عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت دخلت امرأة مع ابنتان لها تسأل فلم تجد - [00:36:59](#)

شيئا غير تمره فاعطيتها اياها وقسمتها فقسمتها بين ابنتيها ولم تأكل منها ثم قامت فخرجت فدخل النبي صلى الله عليه وسلم علينا فاخبرت فقالوا من ابتلي من هذه البنات بشيء كن له سترا من النار - [00:37:19](#)

هذه الصداقات مطلقة سواء كانت زكوات او كانت صداقات تطوع وكلها وقاية من النار. نعم قال رحمه الله باب اي الصدقة افضل؟ وصدقة الشهيد الصحيح لقوله وانفقوا مما رزقناكم من قبل ان - [00:37:39](#)

احدكم الموت الاية وقوله يا ايها الذين امنوا انفقوا مما رزقناكم من قبل ان يأتي يوم لا بيع فيه الا قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال احداثا عبد الصمد قال حدثنا عمارة ابن القعقاع قال حدثنا ابو زرعة قال حدثنا ابو هريرة - [00:38:02](#)

رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اي الصدقة اعظم اجرا؟ قال ان تصدق وانت صحيح شحيح تخشى الفقر وتأمل الغنى ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا - [00:38:22](#)

وقد كان لفلان. نعم باب قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا ابو عوانة عن فراس عن الشعبي عن المسروق عن عائشة رضي الله عنها ان بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم قلنا للنبي صلى الله عليه وسلم اينما اسرع بك لحوقا؟ قال قلتن يدا - [00:38:42](#)

ان تؤخذوا فاخذوا قسبة يزرعونها فكانت سودة افضلهن يداك فعلمنا بعد ان ما كان يدها الصدقة وكانت اسرعها لحوقا به وكانت تحب الصدقة. الرواية هذا الباب نوع من الاول نوع من الاول وهذه طريقة البخاري. اذا قال باب ولم يبين اه - [00:39:07](#)

للباب عنوانا فان المراد ان هذا نوع من الاول. الباب الاول باب اي الصدقة افضل فبين رحمه الله ان افضل الصدقات ان يكون الانسان يتصدق وهو صحيح وهو آي يخشى المال وهو محتاج الى المال. وهو معافى هذه افضل الصدقات. ومن افضل الصدقات ان الانسان يتصدق - [00:39:37](#)

بكسب يده كما هو حال ام المؤمنين زينب رضي الله تعالى عنها. هنا في الرواية اشكال فان قالت آ في الرواية فكانت سودة اطولهن يدا. ومعلوم ان اول زوجات النبي صلى الله عليه وسلم بحوقا - [00:40:07](#)

هي زينب شوفوا ايش قال الحافظ هي زينب وليست سوداء ولكن يمكن الجمع فيقال ان سودة رضي الله تعالى عنها كانت اطولهن يدا اي من حيث المحسوس. وان زينب كانت اه تكثر من الصدقات. فلما توفيت علمنا - [00:40:27](#)

بعد ان ما كان الطول يدها الصدقة فلما توفيت يعني زينب علمنا بعد ان ما كانت طول يدها الصدقة وكانت تسرعنا لحوقا به صلى الله وسلم وكانت تحب الصلاة. وذلك انها كانت لا تغزل وتخييط ثم تبيع. واذا باعت الثوب اشترت - [00:40:51](#)

به طعاما او تصدقت بالدنانين والدرهم وابقت شيئا يسيرا تشتري به صوفا وغزا ثم تغزل ثم تخييط من جديد وهكذا فما كانت تبقي لنفسها شيئا. نعم لا ليس بصحيح ما كانت تعمل في الصباغة الجلود الا ان تكون امرت بذلك لا انما كانت تغزو. نعم - [00:41:16](#)

كلام طويل صباغة الجلود من المهن ها؟ اقول اقول هذي من المهن التي يأبأها اهل قريش فكيف بزینب رضي الله عنها؟ نعم كما قال ابن سعد قالوا لنا محمد ابن عمر عن الباقي هذا الحديث وهل في وانما هو في زينب بن جحش هي اول نسائه به لحوقا - [00:41:47](#)

وتوفيت في خلافة عمر وبقيت زوجته الى ان توفيت في خلافة معاوية في الشوارع سنة اربعة وخمسين. قال ابن بطال هذا الحديث سقط منه ذكر لنا اتفاق هذه السيرة على ان زينب مزاج النبي صلى الله عليه وسلم - [00:42:24](#)

يعني ان الصلابة كانت زينب اسرعنا الى اخره ثم ذكر على كل حال الذي يظهر ان ما في سخط انما هي تخبر تقول فاخذوا قصبة يزرعونها كانت سودة اطولهن يدا يعني ايش؟ بالمحسوس - [00:42:39](#)

فعلما بعد اي بعد وفاة زينب ان ما كانت طول يدها الصدقة. وليس المقصود بها المحسوس الذي كان كان ذلك لي سودة نعم لا قال رحمه الله باب صدقة العلانية. وقوله الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية - [00:43:00](#)

ولا هم يحزنون. باب صدقة السر وقال ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم. يعني مراده باب صدقة العلانية جواز ذلك. لا سيما اذا كان المراد من ذلك الاقتداء الناس به - [00:43:26](#)

او مبادرة الناس تبعاً له نعم بعض صناديق السر وقال ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ورجل تصدق بصدقة فافها حتى لا تعلم الشمال ما صنعت يمينك. وقال الله تعالى وان تبوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم - [00:43:44](#)

سلف الفقهاء هل الزكاة يسر بها او يجهر ولم يختلفوا ان الصدقات المطلقة اخفاؤها افضل والصواب في ذلك ان الاموال الظاهرة يجب اظهار الزكاة فيها. حتى لا تتعلق نفوس بها كالانعام والجروح - [00:44:09](#)

لان الرجل اذا لم يظهر اخراج الزكاة فالناس يتكلمون في عرضه. ويقولون فلان عنده ابل ولا اخذ زكاة. عنده زرع ولا يخرج زكاة. اما الاموال الصامتة الخفية فانه اذا لم يرد - [00:44:35](#)

الناس به فالاولى الاخفاء. نعم. باب اذا تصدق اذا تصدق على غني وهو لا يعلم. قال حدثنا رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رجل لاتصدقن - [00:44:55](#)

صدقة فخرج بصدقته فوضع في يد سارق. فاصبحوا يتحدثون تصدق على سالك. فقال اللهم لك الحمد ليتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضع في يد زانية. فاصبحوا يتحدثون صديقا ميت على سهمها. وقال اللهم لك الحمد على زانية - [00:45:15](#)

لا تصدقن بصدقة فخاد بصدقة فوضعها في يد غني فاصبحوا يتحدثون في صديق على غني وقال اللهم لك الحمد على وعلى زانية وعلى غنية. فاونتي فقير له اما صدقاتك على سارق فلعله ان يستعف عن سرقة. واما الزانية فلعل - [00:45:35](#)

ان تستعف عن زناها واما الغني فاعله يعتبر فينفق مما اعطاه الله. لا خلاف بين الفقهاء على ان الصدقات المطلقة لو وقعت في ايدي من لا يستحقها فان صاحبها مأجور. وانما الخلاف في الزكاة - [00:45:55](#)

لو ان الانسان اعطى الزكاة لغني او لغير مستحق ككافر فهل تجزئ او لا؟ الصواب في ذلك وهذا هو مراد البخاري رحمه الله انه اذا اجتهد انه اذا اجتهد فان الله عز وجل يعامله بنيته. لكن اذا قصر فلا شك ان ذلك لا يجزئ. نعم - [00:46:15](#)

باب اذا تصدق على ابنه وهو لا يشعر. قال حدثنا محمد ابن يوسف قال حدثنا اسرائيل قال حدثنا ابو الجويرية ان ان معنى ليزيد رضي الله عنه رضي الله عنه حدثه انه قال بايعته رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وابي وجدي. وخطب علي - [00:46:43](#)

وخاصمت اليه كان ابي يزيد اخرج دنائير يتصدق بها فوضع عند رجل في المسجد فجئت فاخذتها فاتيت بها فقال والله ما اياك اردت فخاصمته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لك ما نويت يا يزيد لك ما اخذت - [00:47:03](#)

المقصود ان خاصمته يعني انه كان بيني وبينه في الاموال شيء فلما علم ان اباه وضع المال في المسجد عند رجل راح واخذ منه المال فقال ما هي يا كارك؟ يعني اردت ان هذه صدقة يوزعها ذاك الرجل على من يراه. فتخاصم هو وابوه - [00:47:23](#)

الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم لك ما نويت يعني صدقتك وقعت. يا يزيد ولك ما اخذت يا يعني في مالك الذي اردت من دين ابيك او من المال الذي كان لك على ابيك. في الحديث دلالة على - [00:47:49](#)

اه انه لا بأس ان يكون هناك نوع تقاض بين الوالد والولد في الاموال ما في بأس هذا ما هو المسألة انت ومالك لا ابيك ليس على الاطلاق انما انت ومالك لا ابيك على وجه الانفاق. بقدر ما يحتاج اليه الاب فله ان يأخذ. اما ما زاد عن حاجة - [00:48:09](#)

فهو وغيره سواء. يعني بعض الاباء يحجف يأخذ من ابنه ويعطي ابنائه الآخرين هذا ما يجوز الا بطيب نفس منه. نعم باب الصدقة

باليمين. يعني المقصود بالصدقة اللي في الباب اللي مضى مطلق الصداقة وليس الزكاة - [00:48:30](#)

نعم باب الصدقة باليمين قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني خبيب بن عبد الرحمن بن حفص بن عاصم عن هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سبعة يظلمهم الله تعالى في ظله يوم لا ظل الا ظله. امام عدل وشاب -

[00:48:53](#)

في عبادة الله ورجل قلبه معلق في المساجد ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه رجل دعت امرأة ذات منصب وجمال

فقال اني اخاف الله. ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله - [00:49:14](#)

ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه. يعني الرواية المحفوظة في الصحيحين ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله ما

تتفقين فالاصل الانفاق باليمين واما الرواية اللي في مسلم وهي رواية. في مسلم فتصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم يمينه ما

انفقت شماله - [00:49:34](#)

فهي رواية شاذة وانما وردها الامام مسلم لبيان شذوذ هذه الرواية وقوله صلى الله عليه وسلم ورجل ذكر الله خاليا خاليا فسر

بتفسيرين خاليا يعني مفردا ما عنده احد ما عنده احد فذكر الله فبكى خوفا من الله عز وجل - [00:50:02](#)

والتفسير الثاني ذكر الله خاليا يعني ان بدون ان يكون هناك وعظ ولا تغليظ ولا ترغيب ولا تهيب فبكى. نعم قال حدثنا علي ابن

الجعد قال اخبرنا شعبة قال اخبرني معبد ابن خالد قال سمعت حارثة ابن وهب الخزاعي رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله

- [00:50:27](#)

اله وسلم يقول تصدقوا فيأتي تصدقوا فسيأتي عليكم زمان يمشي الرجل بصدقته فيقول الرجل لو جئت بها بالامس باب من امر

خادمه بالصدقة ولم يناول بنفسه. قال موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم هو احد المتصدقين. قال حدثنا عثمان بن ابي قال عن

منصور عن شقيقنا عن مسروق عن عائشة - [00:50:54](#)

رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة لها لها اجرها بما انفقت.

ولزوجها اجر بما كسب وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم اجر بعض - [00:51:24](#)

شيئا هذا فيه دلالة على فضل كرم الله عز وجل. نعم باب لا صدقة عنه الا عن ظهر غناه. ومن تصدق وهو محتاج واهله محتاج او

عليه دين فالدين احق ان يقضى - [00:51:44](#)

ومن الصدقة فالدين احق ان يقضى من الصدقة والعجل والهبة وهو رد عليه ليس له ان يتلف اموال الناس قال النبي صلى الله عليه

وسلم من اخذ اموال الناس يريد اتلافها اتلفه الله الا ان يكون معروفا بالصبر فيؤثر على نفسه - [00:52:02](#)

ولو كان به خصاصة لفعل ابي بكر رضي الله عنه حين تصدق بماله وكذلك اثر الابصار المهاجرين ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن

اضاعة المال فليس له ان يضيع اموال الناس بعة الصدقة. وقال كعب رضي الله عنه قلت يا رسول الله - [00:52:22](#)

ان من توبة ان ينخلع من مالي صدقة الى الله الى رسوله صلى الله عليه وسلم. قال امسك اليك بعض ما لك هو خير لك. قلت فاني

امسك سهمي سهمي الذي بخير. الله اكبر. هذا من فقه البخاري رحمه الله - [00:52:42](#)

ان الانسان اذا كان لا يجوز له ان يتلف مال نفسه. فكيف يجوز ان يتلف مال الغير يعني انسان يطلبك دين بدال ما انت تؤدي دينه

عندك فدان ارض او قطعة ارض وتبيع هذه الارض وتتصدق بثمانها بدال ما تقضي ديون الناس تروح تتصدق هذا ليس - [00:53:01](#)

ليس لك وهذا فقه عظيم نعم حقوق الناس مقدمة على حقوق الفقراء والمساكين نعم قال حدثنا عدنان قال يا فلان عبد الله عن

يونس فيه؟ قال اخبرني سعيد ابن المسيب ان سيدنا ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خير -

[00:53:22](#)

الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بما تعود. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال لو ان طالب بعلم جمع افضل الصدقات تجتمع

عنده انواع كثير فمر معنا الى الان خمسة انواع. ولو انه تقصد هذا لاجتمع عنده اكثر من عشرين نوعين - [00:53:44](#)

وهذا شيء طيب افضل الصدقات هذه تختلف باختلاف الاحوال باختلاف النيات باختلاف الكيفيات باختلاف نوع المال فهذه فضائل

الجمعة من يتصدى لها ان شاء الله يعني نبغى نريد جمع للهيئات والكيفيات والصفات التي فيها دلالة على الافضلية. في الصدقات -

[00:54:10](#)

لا لا خلوه في الكتب الستة ليش في الكتاب واحد منكم ا محمد خلاص نعطيك اه شهر كامل الان احنا في كتاب الزكاة اذا انتهينا من

كتاب الحج تكون خلصت ان شاء الله - [00:54:38](#)

نعم قال عن ختم الحزام رضي الله عنها للنبي صلى الله عليه وسلم قال اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول وخير الصدقة

عن من يستعجل يعفه الله ومن يستغني دونه الله. الله اكبر. الله اكبر. وعن قال هشام عن - [00:55:00](#)

عن ابي هريرة رضي الله عنه بهذا قال حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم حال - [00:55:22](#)

قال حدثنا عبد الله بن مسيب عن مالك النازل عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على

المنبر وذكر الصدقة والتعفف والمسألة اليد العليا خير من اليد السفلى فاليد العليا هي المنفقة والسفلى هي السائلة. الله - [00:55:36](#)

لذلك مهما استطعت ان تستغني عن الناس وسؤالهم فافعل مو بس الصدقات حتى في حاجاتك الله اكبر الناس ربما تجد تنظر اليهم

تراهم من خيرة الناس وما ان يعني اه تتذلل لهم في حاجة الا وتجدهم ينفرون عنك وهذا فيه دليل على اهمية كون الانسان يتعفف

عن الناس - [00:55:56](#)

مهما استطعت لا تسأل الناس شيئا وهذا يعني احد الصور البيعية التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يبايع اصحابه عليه ولا لا نعم الا

تسألوا الناس شيئا. نعم قال باب المنان بما اعطى لقوله الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله ثم لا يرجعون ما انفقوا الاية - [00:56:35](#)

يعني المقصود باب المنان بما اعطى يعني ما حكمه اورد فيه الاية الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله ثم لا يتبعون ما انفقوا منا ولا

اذى لهم اجرهم عند ربهم - [00:57:04](#)

ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها اذى فدل على ان المنان اذا اعطى ومن ذهب اجر صدقته

نعم لو قال انسان انا اللي اعطيتك يوم كذا راحت خلاص - [00:57:21](#)

نعم بعض من احب تأثير الصدقة من يومها قال حدثنا ابو عاصم عن عمر بن سعيد عن ابن ابي مليكة ان عقبة ابن الحارث رضي الله

عنه حدثه قال النبي صلى الله عليه وسلم العصر فاسرع ثم دخل البيت فلم يلبس ان خرج فقلت او قيل له فقال كنت - [00:57:40](#)

في البيت جبرا من الصدقة ان ابيته فقسّمته يعني الشاهد من الحديث الباب باب من احب تعجيل الصدقة من يومها يعني انسان

يوم وجوب الصدقة عجل ولكن هناك التعجيل تعجيلات تعجيل التمييز فهذا يوم وجوب الصدقة واجب عليك - [00:58:02](#)

وتعجيل الاخراج هذا ليس بواجب على الصحيح من اقوال اهل العلم وانما الامر فيه امر استحباب فانت مثلا اذا عندك خمس من

الابل يوم وجوب الزكاة تقول هذه الشاة عنها - [00:58:31](#)

ثم تنتظر حتى تتحين الفرصة لا يصل الشاة الى الفقير او لمجيء الفقير هذا لا بأس به. نعم نعم فهل يعني لو تقدمها بيوم او يومين لا

يضره ذلك بشرط الا يكون المقصود من وراء ذلك التهرب - [00:58:49](#)

بعض الناس يعرف ان زكاته يوم خمسة رمضان يعرف ان فيه مال قادم يوم ثلاثة رمضان فيقول خليني اخذ زكاتي قبل ما يجي المال

الجديد ولكن هذا ما يجوز لانه قد يدخل على الانسان مال في يوم الوجوب يكون تبع لاصله. نعم - [00:59:18](#)

باب تحفيظه على الصدقة والشفاعة فيها. قال حدثنا مسلم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عدي عن سعيد بن جبير بن علي بن عباس

رضي الله عنه كما قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوم عيد فصلى ركعتين يصلي قبل ولا بعده. ثم ماذا على النساء ومعه بلال

فوعظهن وامرهن يتصدقن - [00:59:42](#)

جعلت المرأة تلقي القلب والخرصة نعم. قال حدثنا موسى يعني هذا مطلق الصدقة. في مطلق الصدقة انهن كن يلقين القلب والقرص

والخرص. يعني يلقين خواتيمهن يلقين لشمّة القلادة على القلب ويلقينا ما في اذانهن. نعم. قال حدثنا مسلم واسماعيل قال حدثنا عبد

الواحد قال حدثنا - [01:00:02](#)

ابن عبد الله ابن ابي بردة قال حدثنا ابن ابي موسى عن ابيه رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاءه او طلبت اليه حاجة وقال اشفعوا تؤجروا ويقضي الله على لسان النبي صلى الله عليه وسلم ما شاء - [01:00:40](#)
وعلى حدثنا صدقة من فضله قال عن هشام عن فاطمة عن اسماء رضي الله عنها انها قالت قال لي النبي صلى الله عليه وسلم باتوا كيف ما عليه قال حدثنا عثمان بن بشيبة عن العدة وقال لا تحصى فيحصى الله يحصى الله عليك. يعني النساء اذا كان ينفق لا يحزن - [01:01:00](#)

يخرج ولا يحسب لا يقول انا والله خرجت عشرين دينار طلع عندنا هني ويتصدق هذا في مطلق الصدقة بما يفتح الله عليه لا ينظر كم تصدق وهكذا في الطعام ما يقول مثلا اخرج عشرين حبة تمر لا يخرج بدون اي عيش هذا المقصود فان ذلك افضل نعم - [01:01:23](#)

يعني بمعنى لا تغلق فم اي من الوكالة. لا تغلق فمن صدق بقدر معين. فيغلق الله عليك الثواب المعين وانما احثي الثواب حثيا. نعم باب الصدقة فيما استطاع قال حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج قال وحدثني محمد ابن عبد الرحيم ابن عن حجاج ابن محمد علي ابن - [01:01:49](#)

قال اخواني ابن ابي مليكة عن عباد ابن عبد الله ابن الزبير انه اخبر عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما انها جاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تدعي فيوعي الله عليك ارضخي ما استطعت. يعني - [01:02:18](#)
لا توعي فيوعي الله عليك يعني لا تضعي الصدقة في وعاء معين بحيث لا يزيد ولا ينقص وانما ارضخي ما استطعت. نعم. بابخ هو القطع من المال بلا عد او حساب او مقدار معين - [01:02:38](#)

نعم باب الصدقة تكفر الخطيئة. لو كان في في المدينة رجل يعني انا رأيتك ولكن ما رأيت هذا الفعل منه لكن حججت عنه انه كان آآ ينفق ولا ينظر كم انفق. كان ينفق ولا ينظر كم ينفق - [01:02:58](#)

نعم قال باب الصدقة تكفر الخطيئة. قال حدثنا قتيبة قال حدثنا الجبير عن الاعمش. عن ابي وائل عن حذيفة رضي الله عنه انه قال قال رضي الله عنه ايكف يحفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفتنة. قال قلت انا احفظه كما قال قال انك - [01:03:21](#)
فكيف قال قلت فتنة الرجل في اهله وولده وجاره يكفرها الصلاة والصدقة المعروف قال سليمان قد كان يقول الصلاة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر. قال ليس هذه اريد ولكني اريد التي تموج كما - [01:03:43](#)

للبحث قال قلت ليس عليك بها يا امير المؤمنين بأس بينك وبينها باب مغلق. قال فيكسر الباب او يفتح قال لا قال قلت لا بل يكسر. قال فانه اذا كسر لم يغلق ابدا. قال قلت اجل. فهمنا ان نسأله - [01:04:03](#)
فقلنا لمسروق سله. قال فسأله فقال عمر رضي الله عنه. قال قلنا فعلم عمر من تعني؟ قال نعم كما ان دون غد ليلة. وذلك اني حدثته حديثا ليس بالاغاليق. الله اكبر - [01:04:23](#)

سليمان في الرواية هنا قال سليمان ليس له ذكر في السنة وانما هذا فيه تفسير ان ابا وائل سمع من حذيفة الحديث بلفظة يكفرها الصلاة والصدقة والمعروف. بثلاثة الفاظ. فقال سليمان وهو احد الرواة عن حذيفة قد كان - [01:04:44](#)
يقول الصلاة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر. يعني ان اللفظة فيها مغايرة في ذكر المنكر المقصود به سليمان ابن طرقلان شوف او سليمان يعني رواية اذا تكون الرواية الاعمش له روايتان - [01:05:10](#)

في السنة. العمش في السند نعم اذا معناه ان الجرير مرة سمع هكذا من سليمان الاعمش ومرة سمع هكذا نعم يحتمل بخيوطكم مرضكم والكتاب الصحيح الحديث خلص لا هو لا علاج - [01:05:37](#)

نعم يعني جرير سمع مرة الرواية عن الاعمش بلفظ تكفرها الصلاة والصدقة والمعروف فقط ومرة الثانية نعم باب من تصدق في الشرك ثم اسلم. قال حدثنا ابن محمد قال حدثنا هشام قال حدثنا معمر الزهري عن العروة عن - [01:05:55](#)

ابن حزام رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله رأيت اشياء كنت رأيت اشياء كنت اتحنت بها في الجاهلية من صدقة او عتاقة وصلة رحمه فهل فيها من اجلهم؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسلمت على ما سلم من خير. نعم - [01:06:19](#)

يا شيخ نقول حتى في الاسلام طيب الله يهدي شخص الى الاحسن وللجنة من باب السلف لو كان الانسان يعني مبتدعا لكنه كان له خيران. ثم اصبحت من اهل السنة فان - [01:06:40](#)

الله عز وجل اذا تاب يتوب عليه من البدع ويبقى له حسناته السابقة من باب اولى نعم باب اجر الخادم اذا تصدق بامر صاحبه غير مفسد. قال حدث جميل عن الاعمى عن مسروق - [01:06:56](#)

عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تصدقت المرأة من طعام زوجها غير مفسدة كان لها اجرها ولزوجها بما كسب من الخازن مثل ذلك. قال حدثنا محمد بن علاء قال حدثنا ابو اسامة ابن عبد الله - [01:07:15](#)
عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم من قال الخازن المسلم الامين الذي ينفي الذي ينفذ وربما قايع امر به كاملا موزرا طيب به نفسه فيدفعه الى الذي امر له به احد المتصدقين. بريدة ابن عبد الله هو - [01:07:35](#)

ونفسه اللي مر معنا في الاسناد اللي باب التحريضات صدقة ابو بردة ابن عبد الله ابن ابي بردة واسمو بريب على ما قيل بريد بن عبدالله عن ابي بردة نعم - [01:07:55](#)

باب اجل المرأة اذا تصدقت او اطعمت من بيت زوجها غير مفسدة. قال حدثنا ادم قال انا منصور اعمى الاعمى عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم تعني اذا تصدقت المرأة من بيت زوجها قال - [01:08:12](#)
حدثنا عمر ابن الحفص قال حدثنا ابي قال حدثنا اعمش عن شقيق عن مسروقا عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اطعمت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة لها اجرها وله مثله وللخازن مثل ذلك له بما اكتسب ولها بما انفقت - [01:08:32](#)

قال حدثنا يحيى ابن يلحق الاخوة الجريمة عن موصول عن شقيق المسروق عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا انفقت المرأة من طعام بيتها - [01:08:52](#)

غير مفسدة فلها اجرها وللزوج بما اكتسب وللخازن مثل ذلك باب قول الله تعالى فاما من اعطى سليمان سليمان الاعمش. نعم. غير مفسدة يعني في تجاوز. اي نعم يعني مثلا فرطنا الان انها طبخت طبخة غدا مثلا فجاء الفقير فلو اعطى الغداء للفقير كله - [01:09:02](#)

له لما بقي للزوج شيء اذا جاء. هذا افساد. لكن لو انها انفقت من الغداء للفقير. بحيث لو جاء الزوج يكفي ما يدري نعم ها؟ الناس بتستأزن الزوجة. لا اذا كان من غير افساد ما يحتاج استئذان. نعم - [01:09:32](#)

لو فصلت لنا الشيء هذا على كل حال يعني المسألة فيها ان المرأة اما ان تنفق نفقة مطلقة فهذا الامر فيها واسع لكن بشرط ان يكون في الشيء اليسير الذي لا يكون فيه تلف للمال او فيه احراج للزوج - [01:09:53](#)

واما اذا كان فيه نوع تعسف في المال كان يكون الزوج مثلا يريد جمع مال لحاجة لزواج ابنه او لغير ذلك فهو يتصدق فهي تتصدق وتنفق فيؤخر ذلك فهذا ليس لها ذلك. اما اذا كان ذلك يؤدي الى - [01:10:15](#)

المال كله فهذا لا شك انه لا يجوز لها ذلك وبعض الزواج عندهم بخل. فالزوجة تعلم انها لو اعلت زوجها بالانفاق ما رضي وهنا نقول انفقي بالسر ولا تعلني نعم - [01:10:37](#)

لا ابو بردة فيه اثنين ابو بردة ابن عبدالله ابن ابي بردة عن ابيه عن ابي موسى. فيصير ابو بردة المقصود به بريد بن عبدالله وابو برج الثاني اللي هو الاكبر هو ابن ابي موسى. يعني في ابو بردة اثنين في بريدة ابن عبد الله ابن ابي بردة ابن ابي - [01:10:58](#)

موسى ففيه اثنين في متأخر وفي متقدم نعم هنا المقصود به اي حديث اي حديث الثامن والثلاثين عن بريد ابن عبد الله ابو بردة عن ابي بردة ابن ابي موسى. نعم. فهو اسمه بالكامل ابو بردة. بري بن عبدالله بن ابي بردة بن ابي موسى - [01:11:27](#)

لكن لكن ابو بردة ابن ابي موسى اختلف الناس في اسمه. واصح الاقوال ان كنيته اسمه. نعم الحافلة لا الحفيد لا يرويان من جد. يعني ابو بردة ابن ابي موسى لا لم يسمع من ابي موسى الاشعري. ايه لا شك - [01:12:00](#)

لكن بريدة بردة حفيد ابو بردة. لا بريدة كنيته ابو بردة. ايه حفيد جدي اسمه كنية جدة ابو برلمان نعم كنية جدة ايضا ابو ذر لكن

يروى عن جده. نعم. عن جده ابو بردة مو عن جدي ابو موسى الاكبر. نعم - [01:12:24](#)

قال رحمه الله باب قول الله تعالى فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره اليسرى. واما من بخل وكذب بالحسنى فسنيسره
للعسرى. اللهم اعطي منفق مال خلفا. قال حدثنا اسماعيل وقال حدثني - [01:12:43](#)

اخي عن سليمان عن معاوية ابن ابي مزرد عن ابي الحباب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من يوم
يصبح العباد فيه الا ملكان ينزلان فيقول اقول احدهما اللهم اعط منفقا خلفا - [01:13:03](#)
يقول الآخر اللهم اعطي ممسكا تلفا الشيخ هذا يشمل العطاء في اليوم كله ولا في بداية اليوم الذي يظهر والله اعلم ان الانسان ينبغي
له ان يكون في نهاره صدقة وفي ليله صدقة - [01:13:23](#)

وهنا المقصود به اللهم اعط منفقا خلفا في كل يعني في اول النهار في وسط النهار المهم انه ينفق. نعم باب مثل المتصدق والبخل.
قال حدثنا موسى قال حدثنا وهيبة قال حدثنا ابن طاووس عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي - [01:13:40](#)
صلى الله عليه وسلم مثل البخل والمتصدق كمثلي رجلين عليهما جبتان من حديد. قال حدثنا ابو اليمان قال شعيب قال حدثنا عن
ابو زناد ان عبد الرحمن حدثه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه لو سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثل البخل والمنفق -
[01:14:00](#)

مثل رجلين عليهما جبتان من حديد من من سديهما من سديهما الى ترافيهما فاما المنفق فلا الا صبغت او وفرت عادل حتى تخفي
بناته بناه له. احسن الله اليك. حتى - [01:14:20](#)

لتخفي بناته وتعفو اثره. واما البخل فلا يريد ان ينفق شيئا الا لصقت كل حلقة مكانها فهو يوسعها ولا تتسع. المتابعة والحسن
والمسلم عن طاووس في الجبتين. نعم. من التشبيهات - [01:14:40](#)

بليغة ان المال كل ما احاط بالانسان صار مثل حديثه يضيق عليه يضيق عليه حتى يصبح لا لا يستطيع الحراك من كثرة المال. وهو
يظن نفسه في سعة لكنه في حقيقة في ضيق الدنيا. نعم - [01:15:00](#)

معنى يا شيخنا معنى حتى تعصي اثره. يعني مقصود حتى تخفي بناته وتعفو اثره. يعني يذهب الحديد يبتعد عنه يسقط شيئا فشيئا
حتى اطرافه يده يخرج من اطراف يده وتعفي اثره لا يبقى للحليب اثر على جسمه - [01:15:19](#)

بعد ما كان مضيق بالحديد من كثرة ما ينفق وينفق وينفق اصله الحديث غير موجود. اما الشحيح البخل فكان الحديث موجود الى
ثديه ثم ما انفق فزاد فزاد حتى كاد ان يخنقه يريد ان يوسع ما يصلي - [01:15:42](#)

نعم. كناية على ان المال اذا احاط بالانسان فانه يضيق. يريد ان يتصدق لا يستطيع. لذلك يعود الانسان نفسه من اول الامر على
الانفاق. على الانفاق يعني تعود نفسك على انك تنفق في اليوم لو مئة فلس. المهم انفق لو دينار. المهم انفق. لو سندوتش بمئة فلس -

[01:16:02](#)

تعطيتها للفقير المهم انفق نعم تابعه الحسن المسلم عن طاووس في الجبتين. قال حنظلة عن طاووس جنتان وقال البيت محدثي
جعفر عن ابن برمز سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم جنتان. الجنتان يعني وقايتان وجبتين يعني ثوبين
مضيقيين - [01:16:29](#)

ولا شك انه الثوب اذا كان جبة فانه جنة. والجنة مشبهة بالجبة. فمعناه ما او مؤداهما واحد. نعم. باب صدقة الكسب والتجارة. لقوله
تعالى يا ايها الذين امنوا انفقوا منكم - [01:16:54](#)

طيبات ما كسبتم الى قوله ان الله غني حميد. باب على كل مسلم صدقة. ومن لم يجد فليعمل بالمعروف. قال حدثنا مسلم إبراهيم
قال حدثنا سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم من قال على كل - [01:17:14](#)

مسلم صدقة فقالوا يا نبي الله من لم يجد قال يعمل بيده فيدفع نفسه ويتصدق قالوا فان لم يجد قال يعين الملهوف قالوا فان لم
يجد قال فليعمل بالمعروف وليمسك عن الشر فانها له صدقة - [01:17:34](#)

فقوله على كل مسلم صدقة هذا دليل على اهمية كون الانسان ينفق في كل يوم من ايام حياته نعم باب قدر كم يعطي من الزكاة

والصدقة ومن اعطى شاة قال حدثنا احمد ابن يونس قال حدثنا ابن شاب عن خالد ابن حذاء عن حفصة بنت - [01:17:54](#)

عن ام عطية رضي الله عنها انها قالت بعث الى مصيبة ابصرية بشاة بعث الى مصيبة الانصارية بشاة عائشة رضي الله عنها منها فقال النبي صلى الله عليه وسلم عندكم شيء؟ فقلت لا الا ما ارسلت به مصيبة من تلك الشهر وقال هات - [01:18:16](#)

قد بلغت محلها. الصدقة جايضة سواء كان شاة او اكثر او اقل. وتقسيم امر جائز. تقسيم الزكوات امر جائز. لو ان الانسان وجب عليه خمس شياه اعطى احد البيوتات شاة والبيت الاخر من الفقراء شاتين الامر فيه ذلك واسع. ولو انه اعطى الزكاة كله - [01:18:36](#)

لفقير واحد حتى يغنيه لكان ذلك واسعا ايضا بل قال جمع من اهل العلم ان اعطاؤه لفقير حتى يخرج من الفقر اولى. فانه بذلك يقلل نسبة له الفقر وهو ينظر الى اقربائه وجيرانه ممن هم بحاجة فيعطيه على قدر ما - [01:19:05](#)

فيهم واذا زاد عن الزكاة الواجبة مثلا انسان مسكين يحتاج الى اربع شياه في العام فاعطاه الاربعة اشياء. هذا امر جائز. نعم صدقة على نسيبه ثم هدية لعائشة. ثم هدية لعائشة وهذا فيه دليل على ان الاموال تتغير بتغير - [01:19:32](#)

ملاكها فهي كانت صدقة لنسيبه وصارت للنبي صلى الله عليه وسلم ولعائشة صدقة. نعم. وهي حديث في قصة بريدة نعم؟ الصلاة هدية. صارت هدية. هدية بريدة وصدقة صدقة لبريرة وهدية لعائشة والنبي - [01:19:58](#)

قال باب زكاة الورق قال حدثنا عبد الله ابن يوسف قال اخبرنا عن ابن يحيى المازني عن ابي سعيد ابن رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس دود صدقة من الابل وليس فيما دون الخمس عواقب صدقة وليس فيما دون خمسة - [01:20:20](#)

صدقة قال حدثنا محمد ابن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثني يحيى ابن سعيد قال افضلني عمرو انه سمع اباة عن ابيه انه سمع اباة يحدث عن ابي سعيد رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بهذا؟ الورق اسم من اسماء الفضة - [01:20:43](#)

ويسمى ورقا يسمى فظة ويسمى باحد النقيدين ويسمى بالصامت ويسمى بالابيض نعم باب العرض في الزكاة وفي خلاف بين الفقهاء. ما هو النصاب؟ في المال؟ في الاثمان؟ هل النصاب الذهب - [01:21:03](#)

او انه نصاب الفضة في خلاف بين الفقهاء والذي يظهر الله اعلم ان ان ينظر الى افصل الماء فان كان اصل الماء ذهباً فنصابه ذهب. وان كان اصل المال فضة فنصابه فضة. يعني مثلا الان اموالنا الموجودة - [01:21:27](#)

الدنانير هذه اصولها من ايش؟ من الذهب. فاذا النصاب نصاب الذهب والفلوس اللي هي المئات الفلس. هذه فضة او حديث فتقوم بقيمة الفضة ولو ان المسلمين استغنوا عن هذه الاموال النقدية لاغناهم الله تبارك وتعالى لكنهم مع الاسف ربطوا - [01:21:51](#)

وانفسهم واصبحوا تابعين للغرب اذا غلت الاسواق نزلت اسعار عملات المسلمين وهذه من الطوام ان اقتصاد العالم الاسلامي اصبح مربوطا بالاقتصاد الغربي. الله المستعان. نعم باب الارض في الزكاة وقال الطاؤوس قال معاذ رضي الله عنه لاهل اليمن - [01:22:30](#)

اثتوني بعرض ثياب وقال طاووس قال معاذ رضي الله عنه لايمني اثتوني بعرض ثياب خميس او لميس في الصدقة مكان الشعير والذرة اهون عليكم وخير لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة. قال النبي صلى الله عليه وسلم واما خالد - [01:23:02](#)

اذرعه او واعدده في سبيل الله. وقال النبي صلى الله عليه وسلم تصدقنا وله من حليكم يستأذن صدقة الفرض من غيرها فجعلت المرأة تلقي خرصها وصخابها ولم يخص الذهب والفضة من العروق - [01:23:22](#)

قال حدثنا عن محمد ابن عبد الله قال حدثني أبي قال حدثني ثمامة ان انس رضي الله عنه حدث عن ابا بكر رضي الله عنه كتب له امر الله رسوله صلى الله عليه وسلم ومن بلغت صدقته صدقته بنت المخاطر وليست عنده عنده - [01:23:42](#)

انتم لمون فانها تقبل منه يعطيه ان يصدق عشرين درهما او شاتين فان لم يكن عنده البنت مخاض على وجهها فانه يقبل منه وليس معه شيء. قال حدثنا مؤمل قال حدثنا اسماعيل عن ايوب عن - [01:24:02](#)

انه قال قال ابن عباس رضي الله عنهما اشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى قبل الخطبة فرائض ولم يسمع النساء اتاهن ومعه بلال ناشر ثوبه فوعظهن وامرهن ان يتصدقن المرأة ستلقي واثار اليه - [01:24:22](#)

الى حلقه. المقصود البخاري رحمه الله في قوله باب العرض في الزكاة اي جواز اخراج العروض في الزكاة بدلا عن الزكوات نفسها.

يعني لو وجب على الانسان اه طعاما شعير او ذرة او فول - [01:24:42](#)

او عدس ثم اخرج مكان ذلك مالا. ان ذلك الجائز وهو الصحيح من اقوال اهل العلم. الا في حالة واحدة اذا كان يريد التخلص او يريد

الهروب من الزكاة فهذا لا يجوز - [01:25:02](#)

يعني اذا كان لاحظ للفقراء هو الذي يفعله. اما الحظ لنفسه فليس له ان يغير فاذا كان لا حظ للفقراء اخراج الحد مثلا الناس بحاجة

الى الطعام. الفول والعدس والشعير - [01:25:24](#)

تمر ونحو ذلك فليس له ان يخرج مالا. ايش يسوي الفقير بالمال؟ ما دام لا يوجد في السوق مال فيجوز اخراج تغيير الزكاة من نوع

الى نوع عند الحاجة بشرط الا يكون ذلك - [01:25:44](#)

هظما لحق الفقراء فعل معاذ رضي الله عنه يدل على ذلك. ومن فقه عجيب ومن عجيب فقه البخاري استنباطه من حديث خالد. قال

واما خالد فقد حبس اذعه اه واعتده او اذراعه واعتده في سبيل الله عز وجل - [01:26:04](#)

كيف ايش علاقة الدروع وعتاد الجهاد في في الزكاة فكأنه رضي الله تعالى عنه اشترى بمال الزكاة اشترى بمال الزكاة دروعا وعتادا

للمجاهدين فجعل ذلك وقفا للمجاهدين وتصدق بذلك عليهم في سبيل الله فذلك من الزكاة هذا مقصوده فهذا امر جائز الاصل ان -

[01:26:31](#)

الانسان اذا وجب في ما له زكاة يخرج المال للمجاهدين. ولكن اذا كان المجاهدون بحاجة الى السلاح يشتري لهم السلاح؟ نعم عند

ذلك وهكذا قوله في الحديث صدقنا ولو من حليكن. فقوله ولو من حليكن فيه دلالة على جواز الصدقة - [01:27:01](#)

من اي نوع كان من العروض؟ نعم باب لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع ويذكر عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما عن

النبي صلى الله عليه وسلم مثله - [01:27:26](#)

قال حدثنا محمد ابن عبد الله الانصاري قال حدثني ابي قال حدثني تمامة ان انس رضي الله عنه حدثه. ان ابا بكر رضي الله عنه كتب

له كتب له الذي فرضه رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولا يجمع بين متفرد ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة - [01:27:40](#)

نعم هذا متصور كثير في الشركات ومتصور كثير في المال المختلط سواء كان غنما او ابلا او كانت شركات مالية نعم باب ما كان

من خريطين فانهما يتراجعا بينهما بالسوية. وقال الطاووس اذا علم الخيطان اموالهما فلا - [01:28:00](#)

نجمع مالهما فقال سفيان لا يجب حتى يتم لهذا اربعون شاة ولهذا اربعون شاة. قال حدثنا محمد ابن عبد الله قال حدثنا رضي الله

عنه كتب له التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان من خيطين فانهما يتراجعا بينهما - [01:28:27](#)

سويا طبعا اذا كان المقصود بالخلطة الخلطة المشاعة انتبهوا فهذا هو الصوت العبرة بالخيطين الذين لا يجوز ان يفرق ولا ان يجمع

في الصدقة ما كان اعن اما اذا كان مميزا المال فهذا لا يسمى خليطا - [01:28:47](#)

فلو ان انسان مثلا اه تشارك مع شخص في شركة رأس مال الشركة مثلا عشرة الاف دينار كويتي وكل واحد له سهم في هذه الشركة

بالف لكن هذا لا يعرف اين الفه وهذا لا يعرف اين الفه. مختلطة في الاموال - [01:29:16](#)

فهنا لو نظرنا الى كل واحد منهم قلنا ما في زكاة. لانها ما بلغت النصاب طبعا نتكلم عن اليوم لان النصاب اليوم قرابة الف ودينارين او

الف وعشرة دنانير النصاب - [01:29:36](#)

لكن لما اجتمع المال واصبح خليطا مشاعا اصبح يجب الزكاة في هذه الشركة وهكذا في الخليطين اذا كان غنما الانسان يتشارك هذا

عنده عشرين وهذا عنده عشرين. صار كم؟ اربعين. ففيها شاة - [01:29:55](#)

لكن بشرط انه قلنا لها وين غنمك؟ قال ما اعرف. في العيد. في الاربعين هذي عشرين لي. فهنا يجب على كل على الاربعين شاة وكل

واحد منهم يدفع قيمة نصف - [01:30:17](#)

المال نعم يتراجعا بالسوية لكن لو كان الانسان مثلا اربعين ولاحر انتبه اربعين ولاحر اربعين كل واحد يعني صار كم الان؟ اربعين

واربعين كم؟ مية وعشرين. كم فيهما؟ شاتان. فيقتسمان على الثلاثة - [01:30:29](#)

بالسوية لو كان لي واحد ثمانين ولو واحد اربعين في يقتسمان بحسب سهميهما نعم باب زكاة الابل ذكر ابو بكر وابو ذر وابو هريرة

رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال حدثنا علي ابن عبد الله - [01:30:57](#)

حدثني وليد المسلم قال حدثنا الاوزاعي قال حدثني ابن الشاب عن عطاء ابن يزيد. عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان اعرابيا سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم على الهجرة قال ويحك ان شأنها شديد فهل لك من ابل تؤدي صدقتها؟ قال نعم. قال فاعمل من ورائه بحالي فان الله - [01:31:18](#)

فان الله لن يترك من عملك شيئا. الله اكبر. لن ينقصك من عملك شيئا. من وراء البحار يعني اي مكان تكون فان الله عز وجل يقبل منك العمل. الله اكبر - [01:31:38](#)

يعني فيه دلالة ان النبي صلى الله عليه وسلم جاءه الوحي ان في بلاد من وراء البحارها؟ نعم باب من بلغت عنده صدقة بنت مخاض وليست عنده. قال حدثنا محمد ابن عبد الله قال حدثنا به قال حدثت امامة فان انس رضي الله عنه حدث ان ابا بكر - [01:32:00](#) رضي الله عنه كتب له فريضة الصدقة التي امر الله رسوله صلى الله عليه وسلم صدقة الجذعة وليست ليست عنده جذعة وعنده ثقة فانها تقبل منه الحقة ويجعل معها شوية معها شقيق استيسر - [01:32:19](#)

او عشر او عشرين درهما. من بلغت عنده صدقة الحرقعة وليست عنده الحققة. وعنده الجنة المصدق عشرين درهما او شاتين. ومن بلغت عنده صدقة وليست عنده الا بنت لبوه فانها فانها تقبل منه بنت لبون ويعطي شاتين او عشرين درهما وان بلغت صدقته بنت لبنه عنده حكمة - [01:32:39](#)

تقبل منه الحيطة ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين ومن بلغت صرفته وليست عنده بنت مخاض تقبل منه بنت المخاطر معها عشرين درهما او شاتين باب زكاة الغنم. قال حدثنا محمد بن عبدالله بن المثنى الاصيلي قال حدثني ابي قال حدثني ثمامة ابن عبد الله ابن انس. ان انس حدثه ان ابا بكر رضي الله عنه - [01:33:09](#)

ندعو له هذا الكتاب لما وجهه الى البحرين بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين التي امر الله بها رسله فمن سألها من المسلمين على وجهها فليعرضها. ومن سئل فوقها فلا يعطي. في اربع وعشرين من الابل فما دونها من الغنم من كل - [01:33:37](#)

شاة اذا بلغ خمسا وعشرين خمسين الى خمس وثلاثين رنة انثى فاذا بلغت ستا وثلاثين الى خمس واربعين فيها بنت الانثى فاذا بلغت ستة واربعين الى ستين ففيها حقة طالوقة الجمل اذا باغت واحدة وستين الى خمس وسبعين فيها جذعة والى - [01:33:57](#) بلغتان ستة وسبعين تسعين فهي رجالة اذا بلغت احدى تسعين الى عشرين مائة ففيها حقتان طرقتا الجبل اذا زال التي لا زادت على عشرين ومئة ففي كل اربعين بنت ليمون وفي كل خمسين حرفة ومن لم يكن معه الا اربع من الابل فليس بها صدقة الا ان يشاء ربه - [01:34:17](#)

اذا بلغت خمسة من الابل ففيها شك وفي صدقة الغنم في سائرتها اذا كانت اربعين الى عشرين او مئة شاكرا فاذا زادت على عشرين ومئة الى مئتين شاتان فيها ثلاث ثلاثة اذا زادت ثلاث مئة ففي كل مئة شاب اذا كانت سئمة الرجل ناقصة من اربعين - [01:34:37](#) واحدة بتخفيف القاف. وفي الريطرة ربع العشر فان لم تكن الا تسعين ومئة فليس فيها شيء الا ان يشاء ربه. هذا الحديث من مسند من لأ هذا الحديث المرسل لابي بكر - [01:34:57](#)

لان انس يقول كتب الي ابا بكر. فصار هذه مناولة في الحديث من مسند ابي بكر الصديق رضي الله عنه نعم باب لا تؤخذ في الصدقة هرمة ولا ولا ذات عوالم ولا تيج الا ما شاء المصدق. قال احدا محمد ابن عبد الله قال - [01:35:23](#)

ابي قال انس رضي الله عنه حدثنا ابا بكر الصديق رضي الله عنه كتب له التي امر الله ورسوله صلى الله عليه وسلم من السؤال خير في الصدقة هرمات ولا ذات عوالم ولا تيت الا من شاء يصدق. نعم. باب اصل - [01:35:45](#)

في الصدقة قال حدثنا قال ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال ابو بكر رضي الله عنه والله لو منعوني اعناقا كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقاتلتهم على من هي؟ قال عمر رضي الله عنه فما هو الا رأيت - [01:36:05](#)

الا ان رأيت ان الله شرح صدر ابي بكر رضي الله عنه من قتالي فعرفت انه الحق. اعناق صغير الظأن وفي بعض الروايات عقالا ولكن العناق هو المشهور. يعني معناته لو شاة صغيرة كانوا يؤدونها الى النبي صلى الله عليه وسلم - [01:36:25](#)

وارادوا ان يمنعوهم لاقائلهم على ذلك. لان ابا بكر لا يرضى ان ينقص الدين وهو حي. الله اكبر. الله اكبر نعم باب لا تؤخذ جرائم اموال الناس بصدقة. قال حدثنا امية ابن بساط قال حدثنا يزيد ابن زليل قال حدثنا رؤوف بن القاسم عن اسماعيل ابن - [01:36:45](#)

هي تعني يحيى بن عبدالله بن صيفية عن ابي معبد عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذ رضي الله عنه عن اليمن قال انك - [01:37:08](#)

على كونه كتاب فليكن اول ما تنام اليه عبادة الله فاذا عرفوا اذا عرفوا الله فاخبروا ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم كيف اذا فعلوا فاخبروا ان الله صلى الله عليهم زكاة من اموالهم وترد على فقرائهم؟ فاذا اطاعوا بها فحدث - [01:37:18](#)

فخذ منهم وتلقى كرائم اموال الناس. يعني المقصود ان الله قد فرض عليهم زكاة تؤخذ من اموالهم. وترد على فقراءهم اتمنى ان تكون بعد الصلاة. فمن لم يقر بالصلاة ودفع الزكاة فلا تنفعه ذلك - [01:37:38](#)

فلا ينفعه هذه الزكاة ومن صلى ولم يزكي لم تنفعه هذه الصلاة لابد منهما معا. ولذلك قال البخاري باب لا تؤخذك كرائم واموال الناس بالصدقة وانما تؤخذ اوساط مالهم. وهنا آامية بن بسطام من شيوخ البخاري - [01:37:55](#)

هذي اول مرة يمر علينا امية بن بسطام العيشي وبعضهم يقول العجز خطأ والصواب العيشي بابا ليس فيما دون خمس دود صدقة. قال حدثنا عبد الله بن يوسف عن محمد بن عبد الرحمن بن سلمان - [01:38:19](#)

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمسة اوسط من التمر صدقة وليس بما دون خمس عواقب من صدقة وليس بما دون خمس من الابل صدقة. باب زكاة البقرة. قال ابو حميد قال النبي صلى الله عليه وسلم لاعرفن ما جاء - [01:38:39](#)

واو ويقال الجهار تجأرون ترفعون اصواتكم كما تجهر البقر يعني المقصود ان زكاة البقر عليه دليل من احاديث النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لاعرفن ما جاء الله رجل ببقرة لها خواء - [01:38:59](#)

والزكاة على الصحيح من اقوال اهل العلم انها واجبة في الانعام. من الدواب الابل والبقر والغنم والماعز اما الخيول فليس فيها زكاة واجبة ولو ملك انسان انتبهوا الان لو ملك انسان بملك. شيء غير البهايم الاربعة - [01:39:23](#)

مثل الغزلان لا يقال فيها الزكاة والصدقة وهكذا البقر الوحشي. وهكذا الخيول الوحشية الحمر الوحشية. هذه ما فيها زكاة نعم قال حدثنا عمر بن حفص بن الياس قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمى شعيب بن سويد عن ابي ذر رضي الله عنه انه قال انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم قال - [01:39:53](#)

والذي نفسي بيده اول الذي لا اله غيره او كما حلف. ما من رجل تكون له ابل او بقرة. او بقرة او غنم لا يؤدي حقها الا اوتي بها يوم القيامة اعظم ما تكون. واسمنة تطأه باخفافها وتنطحه بقرونها كلما - [01:40:22](#)

ردت عليه اولها حتى يقضى بين الناس. رواه عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم باب الزكاة على الاقارب وقال النبي صلى الله عليه وسلم له اجران اجر القرابة والصدقة - [01:40:42](#)

انتهى البخاري من ذكر الاصناف او من ذكر ما يجب فيه الزكاة انتقل الى ذكر من يجب له الصدقة من يخرج له الزكاة. نعم قال انه سمع انس ابن مالك رضي الله عنه يقول كان ابو طلحة اكثر الانصار - [01:41:02](#)

من مدينة مالا من نخل كان احب اليه وكان احب امواله اليه بالرحاء. وكانت مستخدمة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها غيض. مستقلة المسجد يعني اول ما يأتي الانسان يدخل يستقبل هذا - [01:41:27](#)

المكان يستقبله وهو في مؤخرة المسجد من الجهة الشمالية. هذا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم اما اليوم اما اليوم فهذا المكان داخل المسجد بيروحا داخل المسجد نعم قال انس رضي الله عنه فلما نزلت هذه الاية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون. قام ابو طلحة رضي الله عنهم الى رسول الله صلى - [01:41:47](#)

الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان الله تبارك وتعالى يقول لن تنالوا البرة حتى تنفقوا مما تحبون وان احب اموالي الي غيرها وانها صدقة لله ارجو برها اخرها عند الله. فظعها يا رسول الله حيث اراك الله. فقال قال فقال رسول الله - [01:42:16](#)

صلى الله عليه وسلم بخ ذاك مال رابح ذاك ما يرى كذلك مال رابح يعني في بعض النسخ ذلك مال رابح هذا واضح المعنى. وفي بعض النسخ ذلك مال رابح كما سيأتي - [01:42:36](#)

يعني رابح اه بمعنى انه مقدم لك. نعم فقد سمعت ما قلت واني ارى ان تجعلها كالاقرابين فقال ابو طلحة افعل يا رسول الله فقسمها ابو طلحة فيها اقاربه وبين عليه. تابعه ركن وقال يحيى - [01:42:56](#)

ابن ناحية واسماعيل عن مالك راقيته. نعم. قال حدثنا ابن ابي مريم قال اخبرنا محمد ابن جعفر قال باغي نزيد عن عياض ابن عبد الله عن ابي سعيد ابن رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في اضحى او فطر الى المصلى ثم صام الناس - [01:43:12](#)

امرهم بالصدقة وقال يا ايها الناس تصدقوا فمر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فاني رأيتكن اكثر اهل النار فقلنا وبما ذلك يا رسول الله قال تكثرن النعل وتكفرن العشير ما رأيت من ناقصات عقل ودين اذهب للب الرجل حازم احداكن يا معشر النساء ثم - [01:43:32](#)

فلما صار الى منزله جاءت زينب امرأة ابن مسعود تستأذن عليه قيل يا رسول الله هذه زينب؟ فقال اي الزيانب؟ فقيل ابن مسعود قال نعم ائذن لها فاذن لها قالت يا نبي الله انك امرت اليوم بالصدقة وكان عندي - [01:43:52](#)

الاثارة لتصدق به. فزعم ابن مسعود انه وولده احب من تصدقت به عليه. قال النبي صلى الله عليه وسلم صدق بما زوجك وولدك احق من تصدقتي به عليه. زعم بعض الناس ان البخاري يرى - [01:44:12](#)

اخراج مطلق في جواز اخراج الزكاة من الزوجة على زوجها. واستدلوا بهذا الحديث الذي اورده البخاري تحت باب الزكاة على العقار وجمهور العلماء على ان الزكاة بين الزوجين لغير مجزية - [01:44:32](#)

بل نقل بعضهم الاتفاق على ذلك لو ان انسان يعني عنده زوجة غنية فدفعت زكاتها اليه قالوا لا يجوز الزكاة لا تجزئ لا بين الزوجين ولا بين الوصول ولا بين الفروع - [01:44:55](#)

ليس لك ان تعطي زكاتك لابنك ولا لابن ابنك ولا لابنك ولا لبنتك وآآ اما الزكاة عن الوالدين فهذا من باب اولى انه لا يجوز لكن الذي يظهر لي والله اعلم - [01:45:15](#)

ان البخاري رحمه الله لم يرد هذا وانما اراد باب الزكاة على الاقارب اي ان الزكاة على الاقارب امر جائز. اما مطلق الصدقة فيجوز بين الزوجين وبين غيرهم نعم باب ليس على المسلم في فرسه صدقة قال حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد الله ابن دينار قال سمعت سليمان ابن انسان - [01:45:34](#)

ابن مالك عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس على المسلم في فرس وغلामه سلطه لان هذه الاشياء تستخدم. ومن هنا قال العلماء ان ما يستخدم ليس فيه زكاة. بيتك - [01:45:59](#)

مزرعتك ارضك عقارك الذي تستخدمه ليس فيه زكاة. انما الزكاة في المال الذي يجمع عينه سواء كان حبا او كان مالا او كان ذهباً وفضة او كان دوابا. نعم باب ليس على المسلم في عبده صدقة. قال حدثنا قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن حسين بن عراك. قال حدثني ابي عن ابي هريرة رضي الله عنه. عن النبي - [01:46:20](#)

صلى الله عليه وسلم قال حدثنا سليمان بحق قال حدثنا ابن خالد وهيب بن خالد بن عراك بن مالك عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم - [01:46:52](#)

ليس على المسلم صدقة في عبده ولا فاصل خشيم ابن عراك ابن مالك وفي بعض النسخ تصحيف خشيم الى خثيم اللي عنده خثيم يصلح هو خشيم ابن عراك ابن مالك - [01:47:02](#)

هو مكتوب في بعض النسخ ولكن الصواب خشيم ابن عراك ابن مالك شوف لا نعم صدقة عامة لأن النبي صلى الله عليه وسلم حثهن

على الصدقات العامة القصة يؤيد هذا المعنى. وقوله صلى الله عليه وسلم اي الزيانب؟ لان المسمين بالزيان كثر - [01:47:26](#)
وقول اه النبي صلى الله قول الراوي هنا ائذنوا لها. ما هو معناها دخول زينب على النبي صلى الله عليه وسلم والخلو ليس هذا المراد
لانه عليه الصلاة كان مع اهله - [01:48:11](#)

فلما دخل زينب هل حصل خلوة؟ بعض المتملقين اليوم يقولون هذه خلوة هذا من سوء نيات يقيسون اخبار الرواة على احوالهم. ها
يقيسون احوال الرواة اخبار الرواة على احوالهم. من العجائب هذي - [01:48:26](#)
نعم اشكال لكن في التقرير اه قوسين بالمثلث المصغر ابن عراق ابن مالك الغيثان المدني لا بأس به من السادسة روى الامام البخاري
ومسلم والنسائي قوسين الشين يعني عجيب يعني تصحيحي غلط - [01:48:46](#)
لا هو في نسخة خثيم ابن عراق ابن مالك لكن انا صلحتها من كلام شيخنا الشيخ مفلح صلحته خثيم انا في نسختي الخثيم. وعندكم
خثين نهاية النهاية الاسماء يعني اشتباهها قريب. خثيم وخشيم - [01:49:20](#)
ما في تقريب اسمه متأكد وختم خثيم بعد الخثيم. خشخاش وخشم وخشيش بن قصي بس طيب هذا بحث عليك جزاك الله خير
بس مو تنسى عاد عشان شي مهم هذا - [01:49:57](#)

نحط فيه علامة نعم هذا حتى نتيقن يا شيخ ها؟ الله يحفظك انا في الحقيقة يعني كنت اذا سمعت شي من بعض مشايخنا او راجع
الا الشيخ مفلح ما كنت اراجع وراه - [01:50:20](#)
لان الرجال الكتب الستة عنده كان يعرفهم اكثر من جيرانه كنت احيانا امازح وانا اخذ المسجد اسأل الله جل وعلا ان يحسن ختامه
والشيخ الان دخل في غيبوبة من قرابة خمس سنوات تقريبا - [01:50:53](#)

كنت اخذ بايده وهو ظرير ما هو ظرير بمعنى لا يبصر سبحان ربي يبصر خطأ واحدا من الكتاب خطأ واحدا من الكتاب ياخذ الكتاب
هكذا ينظر يرى سطرا واحدا فقط. ولا يبصر الطريق - [01:51:14](#)
ما يبصر الطريق فكنت اخذ بيده ومشى معي للمسجد تقول يا شيخ هذا بيت من؟ يقول ما اعرف. سبحان الله لا يعرف الناس اللي
حواليه لان حياته كله بالعلم. في مكتبته - [01:51:35](#)

ادخل عليه وهو فاتح كتاب ويقرأ بهذه الطريقة الصعبة سبحان الله العظيم احنا الحين عيوننا مفتوحة ما نقدر نقرأ كتاب وله نظم في
المدلسين من من اعظم ما رأيت في جمع المدلسين - [01:51:51](#)
انه لا ظلم في المدلسين نعم فباب الصدقة على اليتامى قال حدثنا معاذ ابن الفضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن بلال ابن ابي
ميمونة قال حدثنا عن الله ابن يسار ابن وسيم ابن - [01:52:16](#)

رضي الله عنه يحدث ان النبي صلى الله عليه وسلم جلس ذات يوم على منبره وجلسنا حوله فقال اني مما اخاف عليك من بعدي ما
يفتح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها وقال الرجل يا رسول الله او او يأتي الخير بالشر فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فقليل له ما
شأنك - [01:52:30](#)

النبي صلى الله عليه وسلم ولا يكلمه. فرأينا انه ينزل عليه قال فنسى عنه الرجاء. فقال اين السائل حمده فقال انه لا يأتي الخير للشيء
وان مما ينبت الربيع يقتل او يلم الا - [01:52:50](#)
الخضراء اكلت حتى اذا امتدت حاضرتها خاسرتا. اكلت حتى اذا امتدت تفاصيل وتاها استقبلت عين الشمس فسلفت وباءت ورتعت
وان هذا المال خضرة حلوة. فنعمة ما اعطى منه المسكين واليتيم وابن السبيل او كما قال النبي صلى الله عليه وسلم. وانهم من

يأخذه بغير حقه كالذي يأكل ولا - [01:53:10](#)
يشفع ويكون شهيدا عليه يوم القيامة حديث عجيب ها؟ نعم. اكاد تشبيهه ما يعرفه الا اهل اهل الاغنام النبي صلى الله عليه وسلم
يشبه اكل الدنيا المرتع من الدنيا باكلة الخضر - [01:53:40](#)
يقول انه لا يأتي الخير بالشر وان مما ينبت الربيع الربيع شيء زين لكن العجائب ان نربيع يخرج كل شيء. تخرج النباتات النافعة
والنباتات الضارة لذلك قال صلى الله عليه وسلم وان مما ينبت الربيع يقتل او يلم. ها - [01:54:06](#)

يعني مو كل شي نبت في الربيع تاخذه فمعنى هذا الكلام انه من زهرة الدنيا ما يقتل الانسان او يقارب من قتله ذلك بانه اذا اكل

الحرام او قارب الحرام الا اكلة الخضر. هذا - [01:54:32](#)

استثناء من النبي صلى الله عليه وسلم يعني انه ينتقي مثل الدابة ومثل الشاة التي تنتقي. تعرف ان هذه العشب لا تضر فتأخذ هاي

الظلم تبتعد وليس فقط تنتقي في اكلها ورعيها لا تنتقي في اخذها ورعيها ثم اذا امتدت خاصرتها شبعنا توقفت - [01:54:52](#)

مو بس تاكل وتاكل وتاكل حتى تنفجر لا توقفت اكتفت مع انها في الربيع والنبت ظاهر. قال حتى اذا امتدت خاسرتا استقبلت عين

الشمس يعني انها توقفت عن الرأي وتتنظر الى ضوء الشمس كأنها تتشمس وتريح. فثلطت - [01:55:16](#)

يعني خرج ما اكل من الرجيع. وبالتالي فهذا تشبيه عظيم ان الانسان انما ينظر للدنيا فينقي ويختار ما يصلح له وبقدر الكفاية ولا

يزيد فيموت. وبقدر ما يأكل وما يحتاجه ولا يزيد - [01:55:41](#)

وان هذه المال خطرة حلوة. فيها ما يقتل وفيها ما يلم. نعم يلا الحين واضح زين آا امثلة النبي صلى الله عليه وسلم فيها بلاغة

عجيبة. فيها بلاغة عجيبة ها؟ هل في احد جمع امثال النبي صلى الله عليه وسلم؟ شيخ يوسف ابو يوسف. احد جمع امثال النبي

صلى الله عليه وسلم - [01:56:09](#)

اي في كتب في الامثال لكن ما في كتب عصرية في واحد من امثال النبي صلى الله عليه وسلم لكن ما ما استوعب المتقدم هذا ما

استوعب نعم باب الزكاة على الزوج والايتام في الحج في الحجر نعم قال ابو سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا عمر

ابن حفز قال حدثنا - [01:56:38](#)

قال حدثنا اعنشد قال حدثني شقيق عن عمرو ابن الحارث عن زينب مرات عبد الله رضي الله عنهما قال فذكرت فذكرته ابراهيم

حدثنا ابراهيم عن ابي عبيدة عن عمرو بن الحاج عن زينب عبدالله بن مزني سراه قالت كنت في المسجد برأية النبي صلى الله -

[01:57:05](#)

الله عليه وسلم فقال تصدقنا ولو من حريكن وكانت زينب تنفق على عبد الله وايتام في حجرها. قال فقالت يا عبد الله سل رسول الله

صلى الله عليه وسلم ايجزي عن ان نفق عليك وعلى ايتام وعلى ايتام في حجر من الصدقة. فقال سلي انت رسول الله صلى الله

عليه وسلم - [01:57:25](#)

النبي صلى الله عليه وسلم فوجدت امرأة من انصار على باب حاجتها مثل حاجتي فمر علينا بلال فقلنا سلوا النبي صلى الله عليه

وسلم يجزي عني ان انفق على زوجي وايتام لي في حجري وقلنا لا تخبر لا تخبر بنا فدخل فسأله فقال من هما؟ قال زينب قال اي -

[01:57:45](#)

قال نعم لها اجران اجر القرابة واجر الصدقة. القصة واضحة انها في مطلق الزكاة مطلق الصدقة وليس في الزكاة الخاصة نعم شيخ

ايتامي تقول سألت بلال سأل واحد لان هذه المادة يعني - [01:58:05](#)

لا لا ما فيها تعد. هي الشاهدة. هي طلبت من بلال ان يسأل رسول الله فالنبي صلى الله عليه وسلم سأل بلالا من فقال بلال

زينب اي الزيانب؟ قال زينب امرأة عبدالله بن مسعود - [01:58:38](#)

فهنا النبي صلى الله عليه وسلم يعني قال نعم ولها اجران قال هذا الكلام له قال هذا الكلام لها. نعم لا دخل دخلت على النبي صلى الله

عليه وسلم نعم - [01:58:59](#)

شي خيطة عنك عيالها ولا لا ايتاما لي يعني عيالها هي من غير من غير ابن مسعود نعم ها الساعة كم باقي سبع صفحات ما تشدون؟

شد يلا اذا تبون الدرس الساعة تسعة بعد الفجر - [01:59:21](#)

انا ما عندي مانع بس انا الفجر احبني كيف؟ تبون تسأل الظهر هكذا احسن الفجر احسن. نعم. اللهم بارك للوجه في قبورهم ويوم

الخميس نعم لهذا لا ينضب نصف ساعة الى المساجد تختلف - [01:59:54](#)

حتى ضبط لظب اخر يعني مثلا الفجر خمسة وثلاث يصير من الاذان ساعة ونص ايش رأيكم هاه يعني يعني الاذان خمسة وثلاث اذا

نبدأ ستة وثلاثة وثلاثين نبدأ الدرس خلاص؟ طيب. خلص. جزاك الله خير. نعم. يلا بالسلامة - [02:00:18](#)

قال حدثنا عثمان ابن بشير قال حدثنا عبدة عن هشام عن ابیة زینب ابنة ام سلمة انها قالت قلت يا رسول الله لي اجران ان انفق على بني ابي سلمة - [02:00:43](#)

انما هم عليه فلك اجر ما انفقت عليه. قول الله تعالى في سبيل الله ويذكر عن ابن عباس رضي الله يعق من زكاة ماله ويلقي في الهدي وقال الحسن اشترى اباه الى الزكاة جاز ويعطي في المجاهدين والذي لم يحج - [02:00:53](#)

ثم سلا انما الصدقات للفقراء. الاية في ايها اعطيتها اجزاء؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خالدا احتبس في سبيل الله ويذكر عن ابي حملنا النبي صلى الله عليه وسلم على ابل الصدقة للحج. قال حدثنا ابو اليمان قال - [02:01:13](#)

رضي الله عنه انه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدقة فقيل منع ابن جميل ابن عباس ابن عبد المطلب فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما يرقىكم ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله واما خاله فان - [02:01:33](#)

تظلمون خالدا قد التبس ذراعه واعتده في سبيل الله. واما العباس ابن عبد المطلب فعم رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي عليه صدقة ومثلها معها تابعه عن ابيه. وقال ابن اسحاق عن ابي الزناد هي عليه مثلها معها. قال ابن جريت - [02:01:53](#)

عن اخرج مثله. نعم. يعني الرواية حسن فيه دلالة على ان الحسن البصري ايضا كان يرى جواز الصدقة جواز الصدقة المطلقة على القريب وهنا فيه تخصيص من اشترى اباهم للزكاة جاز زكاة المال لانه في هذه الحالة تعتبر عموم في الرقاب تعتبر عموم -

[02:02:13](#)

في الرقاب نعم مم. منع الزكاة كيف؟ يقول الى الناس قالوا الناس قالوا ان ابن جميل وخالد والعباس منعوا الزكاة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما ابن جميل فما ينقم الا يعني معناته كلام صحيح فيه. واما كلامهم في آ - [02:02:43](#)

وفي النبي في عباس ليس بصحيح ولذلك قال صلى الله عليه وسلم اما انكم تظلمون خالدا فقد احتبس اذراعه واعتده في سبيل الله. واما العباس ابن ابن عبد المطلب فعم رسول الله صلى الله عليه وسلم. فهي عليه صدقة ومثلها - [02:03:08](#)

يعني هو تصدق بها قدم زكاة ما له ومثلها معها اذا ما عليه زكاة ليش تظلمون انتم يعني مقصود ومثلهم ومثلها معها يعني انه اخرج زكاة سنتين. صدقة وزيادة زيادة للسنة القادمة فما عليه شيء لماذا تتكلمون فيه؟ نعم. باب الاستعفاء كان المسألة قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن - [02:03:26](#)

رضي الله عنه ان ناسا من سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاهم ثم سألوه فاعطاهم حتى نفذ ما فقال ما يكون عندي من خير فلن فلن ادخره عنكم من يستعجز يعفه الله من يستغني يغنيه الله ومن - [02:03:56](#)

يصبره الله وما اعطي احد عطاء خيرا واوسع من الصبر. الله اكبر. نعم. قال حدثنا عبد الله بن رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لن يأخذ احدكم حبله - [02:04:16](#)

تحتضن على ظهره خير له من ان يأتي رجلا فيسأله اعطاه امه نعم. الله اكبر. قال حدثنا موسى قال حدثنا مهيب قال حدثنا عن الزبير بن العوام رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان يأخذ ان يأخذ احدكم حبله فيأتي - [02:04:36](#)

بحزمة الحطب على ظهره فيبيعها فيكف الله فيكف الله بها وجهه احسنت. فيكف الله بها وجهه خير له من ان يسأل الناس اعطوه او منعه. قال وحدثنا العدا قال اخبرنا عبد الله قال - [02:04:56](#)

اخبرنا يونس عن سوريا عن عروة للزبير وسيد ابن المسيب ان حكيمنا حزام رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سألته فاعطاني وسألته فاعطاني ثم قال يا حكيم ان هذا المال خويرة حلوة. فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن - [02:05:16](#)

باشراف نفسي لم يبارك له فيه. كالذي يأكل ولا يشبع اليد العليا خير من اليد السفلى. قال حكيم فقلت يا رسول الله والذي بعث من حقي لا اوزع احدا بعدك شيئا حتى افارق الدنيا فكان ابو بكر رضي الله عنه ان يحكمني بالعطاء فيأبى ان يقبله - [02:05:36](#)

منه ثم ان عمر رضي الله عنه دعاه ليعطيهم فأبى ان يقبل منه شيئا. فقال عمر اني اشهدكم يا معشر المسلمين على حكيم اني اعرضوا عليه حقه من هذا الشيء فيأبى ان يأخذه فلم يرجع حكيم احدا من الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توفي -

02:05:56

يعني قول النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا المال خطرة حلوة تشبیه عجيب. خطرة لان اه ان متعة النظر الخسارة وحلوة متعة اللسان في الحلاوة وهذا فيه دلالة ان حلاوة الدنيا في امرين في النظر وفي اللسان. وليس للدنيا حلاوة قلبية - 02:06:16
وليس للدنيا حلاوة باطنية. هذه حلاوة الدنيا. نظر متاع تنظر اليه وتتحلى بالطعم فقط. ولذلك ينبغي للانسان ان يكون فقيها وان يمنع نظره عن الخطارة لا ينظر الى الناس هذا عنده فيلا هذا عنده ارض وهذا عنده عقار لا لا لا تمد بين عينيك الى ما متعنا به -

02:06:42

ازواجا منهم زهرة الحياة وكذلك اللسان يلجم نفسه بما عنده. هذا خير له. والصحابة رضوان الله عليهم سبحان الله عجيبي. يقول لاحد بعدك يقول الراوي فلن يجزى حكيم احدا من الناس - 02:07:16
وهذا فيه دلالة على ان الانسان اذا سأل احدا فانه اجزأه. اي بمعنى ادخل عليه الرزية نقص كل ما تسأل انسان فانت تدخل عليه الغم والغم. لانك سألته نعم باب من اعطاه الله شيئا من غير مسألة ولا اشراف نفسي. قال حدثنا احد قال حدثنا ليس عن يونس عن عن -

02:07:40

لان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت عمر ابن سمعت عمر يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء ويقول من هو اصغر اليه مني؟ فقال خذ اذا جاءك من هذا المال شيء فانت غير مشرك ولا سائل فخذ وما لا فلا تشبعه - 02:08:09
نفسك الله اكبر باب من سأل الناس تكثر من عقائد اهل السنة ان الرزق يأتي للانسان فلو ان السارق لم يتعجل لجاء الرزق حلال ولو ان السائل لم يتعجل لجاء المال بلا سؤال. الله اكبر. نعم - 02:08:29

باب من سأل الناس تكثر. قال حدثنا يحيى قال حدثنا عن عبيد الله. ابن ابي جعفر ابن حمزة ابن عبد الله ابن عمر عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة وليس في وجهه وليس في -

02:08:57

ليس في وجهه نزعة لحمي وقال ان الشمس تدنو يوم القيامة حتى يبلغ العرق نصف الاذن وبينما وكذلك استغاثوا ثم بموسى ثم بمحمد صلى الله عليه وسلم وزاد عبدالله وحدثني - 02:09:18
حدثني ابن ابي جعفر فيشفع ليقضى بين الخلق فيمشي حتى يأخذ بحلقة معه. فيومئذ يبعثه الله مقاما محمودا يحمداه اهل الجمع كلهم. وقال حدثنا بهيب عن النعمان ابن راشد. عن عبد الله ابن مسلم من اخي الزهري عن - 02:09:38

انه سمع ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم في المساء. هذه اللفظة هم كذلك استغاثوا يعني هذه اللحظة يستدل بها اهل البدع واهل الشرك على شركهم - 02:09:58

فيقولون يجوز الاستغاثة بالانبياء. والاستغاثة بالانبياء فيما يقدرون عليه لا يمنعه احد من العقلاء. فضلا عن اهل السنة. فادم وموسى والانبياء الى النبي صلى الله عليه وسلم. كلهم قادرون على ان يسألوا الله تبارك وتعالى - 02:10:18

اغيثهم لكن الان كيف تسأل النبي؟ وهو في قبره طيب كيف تسأل عيسى الان وهو في السماء يقول الانبياء يسمعون طيب اذا كانوا يسمعون الله عز وجل ماذا قال؟ ولو سمعوه ما استجابوا لكم. الله منع. فسؤالك هنا صرف للعلاج - 02:10:38

العبادة لغير الله يقول يا اخي انا اعتقد انه يسمع مثل ما لو كان حيا. لو كان حيا الله اثبت له انه ها يستطيع ان يدعو ولا لا وعقلا وشرعا وعرفا واضح انه يدعو ولا ما يقدر. طيب اذا مات الله نفى ان يكون قادرا على ان يدعو لك - 02:11:06

فقال ولو سمعوا ما استجابوا له. الجماد يسمع الجمال كيف يشتي يسمع الجمال؟ النبي صلى الله عليه وسلم قال جبل يحبنا ونحبه. فاذا اثبت المحبة وهو اخص من السمع الباب اولى وان من شيء لا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحه. فهذا نطق حقيقي -

02:11:29

لا يأتي احد يقول ان الجمادات تسبح بلسان الحال لا بلسان المقال هذا الكلام غلط. لان الله عز وجل اثبت تسبيحا كيف ذلك؟ لا نعلم لكن اثبت لها تسبيحا حقيقيا - 02:11:59

فمع ذلك ما يجوز تقول للجماة ادع الله لي لا لصنم ولا لغار ولا لحجر ولا لشجر. هذا الكلام لا يصح نعم باب قول الله تعالى لا يسألون الناس الحافا وكم من غني قول النبي صلى الله عليه وسلم وكم الغنى؟ يعني كم - [02:12:18](#)

مقدار ما يعتبر به الرجل غنيا. ها؟ نعم. وكم الغنى؟ قول النبي صلى الله عليه وسلم ولا يجد يغنيه للفقراء الذين اسروا في سبيل الله الى قوله فان الله به العليم. قال حدثنا الحجاج قال محمد ابن زيد قال سمعت - [02:12:38](#)

ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليس المسكين الذي ترده الاخلة والاختان ولكن المسكين الذي ليس له من ويستحي ويستحي او لا يسأل الناس الحافا. الله اكبر. نعم - [02:12:58](#)

عن ابي عن ابن اشوع عن الشعبي انه قال حدثني كاتب المغيرة بن شعبة لو قال كتبوا معاوية الى المغيرة بن شعبة اركتم الي بشيء سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم فكتب لي سند النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله كره لكم ثلاثة قيل وقال - [02:13:18](#)

اذاعة المال وكثرة السؤال. ابن اشوع هذا اول مرة يمر علينا هو سعيد ابن عمرو ابن اشوع الكوفي سعيد ابن عمرو بن سعيد الالفية قال رحمه الله حدثنا محمد ابن غرير الزهري يعقوب ابن ابراهيم عن ابيه عن صالح ابن كيسان ابن وقال اخوني عامر بن سعيد الالفية انه قال - [02:13:38](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رفضا وانا جالسا فيهم قال فترك رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم رجلا لم يعطه وهو اعجبهم الي فقلت له رسول الله صلى الله عليه وسلم فسابقته فقلت ما لك عن فلان؟ والله اني لاراه مؤمنا قال او مسلما قال فسكت قليلا ثم غلبني ما اعلم فيه فقلت - [02:14:06](#)

يا رسول الله ما لك من فلان والله اني لا اراهم هنا او قال مسلما قال فسكت قليلا ثم طلبني ما اعلم فيه فقلت يا رسول الله ما لك عن فلان؟ والله اني لا اراهم يا او قال مسلما يعني فقال اني لاعطي الرجل وغيره احب الي منه - [02:14:26](#)

خشية ان يكبر في ابي النار على وجهه. وعن ابيه عن صالح عن اسماعيل ابن محمد ابن القاسم ابن ابي يحدثه هذا. وقال في حديث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فجمع بين عنقه وكتفه وكتفه وثم قال اقبل بيت سعد اني لاعطي الرجل - [02:14:46](#)

قال ابو عبد الله فكتبوا ولدوا مكة قلبوا مكبا اكب الرجل اذا كان فعله مكبا على وجهه مكبا اكب الرجل اذا كان فعله غير واقعي غير واقعي على احد. فاذا وقع الفعل قلت كبه الله لوجهه - [02:15:06](#)

او كبته انا. نعم. يعني اكب الرجل اذا كان فعله غير واقع لاحد اي لازم. واما اذا كان حاليا فيكون منكبا يكب كبه الله الرجل. وكبت انا الرجل نعم لا اراه الا مؤمنا قال او مسلما. نعم هذا فيه بيان ان الانسان ربما لا يكون مبلغك - [02:15:26](#)

بلغ مبلغ الايمان ودل على ان الايمان اعلى من الاسلام. الاسلام شيء الظاهر. وهو اول ما يدخل به الانسان ويخالده به اهل الكفر والشرك ولكن يحتاج الى عمل حتى يصل الى مرتبة الايمان. يعني المرتبة - [02:15:56](#)

الاولى الان وصلت زي ما يجيك انسان يقول لك انا في المتوسط يقول لا يا ولدي للحين انت في الابتدائية نعم قول النبي صلى الله عليه وسلم لا لا هذا شك من الراوي ما الذي قاله سعد رضي الله عنه؟ والرواية محفوظة عن - [02:16:20](#)

بدون شك انه قال اني اراه مؤمنا قال النبي صلى الله عليه وسلم او مسلم. النبي هو الذي قال او مسلم. يعني سعد عطاءه مرتبة فوق والرسول صلى الله عليه وسلم اعطاه المرتبة التي يستحقها. نعم. قال حدثنا عمر ابن حفص ابن جهم قال حدثنا ابي قال حدثنا عن قال حدثنا ابو صالح - [02:16:39](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان يأخذ احدكم حبله ثم يرجو احسبوا قال الى الجبل فيحتطب فيبيع فيأكل ويتصدق خير له من ان يحسن الناس. قال ابن عبد الله صالح ابن كيسان اكبر من الزري وهو اقوى وقد ادرك ابن عمر. سبحان الله - [02:16:59](#)

صالح ابن كيسان يقول اكبر من الزهري وهو قد ادرك ابن عمر. نعم ايش؟ عندنا حديث بارك الله فيك لما قرأه ما قرأ. قال حدثنا اسماعيل ابن عبد الله قال حدثني مالك ابن الزناد اي الاعرج لابي هريرة رضي الله عنهما - [02:17:19](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس المسكين الذي يطوف على الناس توده اللقمة واللقمتان والتمرة التمرتان ولكن المسكين الذي لا يجد غنا يغنيه ولا ان يفظن به ويتصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس. نعم. بابه خالص. شيخ شنو ذكر وجه كونه صحيح -

يعني فائدة من من الامام البخاري رحمه الله. نعم. لان الزهري ما ادرك ابن عمر الزهري ما ادرك ابن عمر؟ الزهري ادرك انس رضي الله تعالى عنه ومن في طبقة انس من الصحابة - [02:18:06](#)

ولذلك الزهري يروي عن ابن عمر بواسطة. وصالح ابن كيسان يروي عن ابن عمر بلا واسطة مم ايش قال الحافظ تذكر قوله اكبر من الزهري يعني في السن ومثل هذا جاء عن احمد ابن معين وقال علي ابن المدينة كان اسن من الزهري فان مولده سنة خمسين وقيل بعدها ومات سنة ثلاث - [02:18:28](#)

وعشرين ومية فمات سنة اربعين مئة وقيل قبلها يقول وذكر الحاكم في مقدار عمره سنا تعقبوه عليه قوله ادرك ابن عمر يعني ادرك السماع منه واما الزوري فمختلف في لقيه له والصحيح انه لم يلقه وانما يروي عن ابنه سالم عنه. والحديثان - [02:18:52](#) اللذان وقعا في رواية معمر عنه انه سمعه امام ابن عمر ثبت ذكر سالم بينهما في رواية غيره والله اعلم. نعم يعني الزهري لم يلقى ابن عمر على الصحيح. واما كونه لم يسمع فهذا بالاتفاق - [02:19:13](#)

نعم قال باب خرص التمر قال حدثنا سهل بن بكار قال حدثنا بهيب عن عمرو ابن يحيى عن ابن عباس الساعدي عن ابي حميد الساعدي قال غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك فلما جاء وادي الى اذا امرأة في حديقة لها فقال النبي صلى الله عليه وسلم - [02:19:32](#)

اخلصوا وخلص رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة اوسق فقال احصي ما يخرج منها فلما اتينا تبوك قال اما انها ستذهب الليلة ستذهب الليل تاريخ شديدة فلا يقومون احد ومن كان معه بغير فليعقبه. فعقلناها فائدة - [02:19:54](#) ماذا يفعل الناس اذا هبت ريح شديد نأتمر بان رسول الله صلى الله عليه وسلم نلزم بيوتنا فلا يقومون احد هذه فائدة لا يذكرها الناس اليوم اذا هبت رياح شديدة لا ينبغي الخروج - [02:20:14](#)

وانما ينبغي للانسان لو كان قائما ان يجلس ولو كان سائرا ان يقف واذا كان في بيته يلزم هذا من هدي النبي صلى الله عليه وسلم ديننا كامل يا اخوة. لم يترك شيء الا وعلمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. اكثر حوادث الناس اليوم يرون - [02:20:33](#) الغبار ويرون الرياح جاية وهم يتسابقون هذا من من العجائب سبحانه الله ثم يخرج الرجل في الغبار فيصاب بالمرض طيب لماذا تخرج وقد ذكر غير واحد من اهل الاختصاص والفن ان الرياح هذه والغبار يأتي باشيء كثيرة من الجراثيم - [02:20:53](#) لا يعلمها الا الله تبارك وتعالى فلماذا نعرض انفسنا له النبي صلى الله عليه وسلم يقول في هذا الحديث وهو صريح وواضح يعرفه كل عربي يقول صلى الله عليه وسلم ايش يقول - [02:21:16](#)

الزموا ايش ها؟ فلا يقومون احد يقول فلا يقومون احد. يعني خلکم جالسین. سبحانه الله. نعم وهبت ريحا شديدة فقام رجل فآلقته بجبل طي. واهدى ما لك اينة للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة - [02:21:33](#) بيضاء وكساه بردا وكتب له ببحره. فلما اتى وادي القرى قال للمرأة كم جاء حديقتك؟ قالت عشرة اوسق خرص عشرة اوسق خلص رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني متعجل الى المدينة فمن اراد - [02:21:56](#)

ثم يتعجل الملك ليتعجل فلما قال ابن مكانه كلمة معناها اشرف اهل المدينة فقال هذه قال هذا جبين يحبنا ونحبه الا اخبركم بخير نور او سارقات بلى فقال دور بني النجار ثم دور بني عبد الاشهل ثم تور بني ساعدة - [02:22:16](#) بني الهارث بن الخزرج وفي كل دور انصار يعني خيرا. قال سليمان بن بلال حدثني عنه ثم دار بني الحارث بني ساعدة وقال لسليمان عن سعد ابن سعيد عن عمارة ابن غزية عن عباس عن يمينه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال احد - [02:22:36](#) جبل يحبنا ونحبه. قال ابن عبد الله كل بستان عليه حال. فهو حديقة ما لم يكن عليه حائط لم يقل ان يقال الحكم لم يقال حديقة. يعني لو لم يكن عليه حائط لما كان النبي صلى الله عليه وسلم قال حديقة. وهذا المقصود - [02:22:56](#)

ان خبص التمر سنة ثابتة خلافا لما انكره الحنفية. نعم. باب يشرك ما يسقى من ماء السماء ومن ماء الجاري يرى عمر ابن عبد العزيز في العسل شيئا قال حدثنا السيد ابن ابي هريرة قال اخواني يونس ابن يزيد عن سالم ابن عبد الله رضي الله عنه - [02:23:16](#)

النبي صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء والعيون او كان عتبيا. العشر وما سقي بالنطح نصف العشر. قال ابو عبد الله هذا الاول يعني حديث ابن عمر وفيما سقط السماء العشب وبين في هذا الوقت والزيادة مقبولة والمفسر - [02:23:36](#) ويقضي عين همتها والمفسر يقضي عينها اذا رآوه اهل السبت كما روى اذا رواه اهل السبت كما رواه الفضل ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في الكعبة وقال يا من قد صلى اخذ لقول بلال وترك كل الفضل. نعم هذا لا شك ان العشر فيما يسقى من السماء - [02:23:56](#)

والماء الجاري العشب واما اذا كان يسقى بالنطح اخراج الماء بتعب بكل وهذا من رحمة الله تبارك وتعالى ما سقت السماء والعيون او كان عثريا تعرفون العثري الزراعة الاثرية هي الزراعة الموسمية. يرمون الحب في مكان معين يعرفونه اذا جاء المطر في هذا - [02:24:16](#)

الوقت ينبت وخلص ما يحتاج فيسمى عثريا ومن الذ انواع من الذ انواع المزروعات ما كان عسليا سواء كان فاكهة كالبطيخ او كان حبا كالبز والشعير والدخ او كان غير ذلك من - [02:24:50](#) شيخ كلام البخاري نعم كلام البخاري ان لا كلام البخاري في مسألة التعارف ان المفسر يقضي على والمبهم هذا كلامه رحمه الله. وان المثبت مقدم على النافل نعم الخاص بها التخمين. يعني اهل الاختصاص ينظرون الى العنب يقولون هذه - [02:25:12](#) الاشجار ستخرج كذا كيلو من العنب نعم باب ليس فيما دون خمسة اشهر قال حدثنا مستندا قال حدثنا يحيى قال حدثنا مالك قال حدثني محمد ابن عبد الله ابن عبد الرحمن ابن - [02:25:48](#)

لصحبت النبي عن ابي سعيد الخبير رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليس فيما اخذوا من خمسة اوسط صدقة ولا في اقل من خمسة صدقة ولا في اقل من خمس عواقب من الورد صدقة. قال ابو عبد الله هذا تفسير الاول اذا قال ليس فيما دون خمسة ارشد - [02:26:03](#)

صدقة ويؤخذ ابا ويؤخذ ابا في العلم بما زاد اهل السبت او بينه. يعني ها هنا الكلام في زيادة ثق ان زيادة الثقة مقبولة. مزيادة الثقة لا ترد نعم باب اخذ الصدقة اخذ صدقة التمر عند صرام النخل وهل يترك الصبي - [02:26:23](#) فينص ثمر الصدقة فيمس فيمس ثمر الصدقة قال حدثنا عمر محمد بن حسين الاسدي قال حدثنا ابي قال حدثنا ابراهيم بن قحطان عن محمد ابن زيادة عن ابن باز رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى بالتمر عند - [02:26:50](#) النخل فيجيبه هذا بتمره وهذا منتبه حتى يصير عنده كوما من تمر فجعل الحسن والحسين رضي الله عنهما يلعبان بذلك فاخذ احدهما ثمرة فجعله في فيه فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخرجها من فيه فقال اما علمت ان ال محمد صلى الله عليه وسلم لا يأكل - [02:27:10](#)

الصدقة هذا فيه تعليم الصبيان الصغار ما يقول واحد هذا صغير ما يعرف شوف النبي صلى الله عليه وسلم يقول لهما وهما صغيران يقول اما علمت ان ال محمد لا يكون الصدقة - [02:27:30](#)

باسلوب الاستفهام هذا شيء عجيب سبحانه الله الحسن ولد في السنة الثالثة من الهجرة والحسين ولد في السنة الخامسة اذا يكون عمر النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي توفي النبي صلى الله عليه وسلم عمر الحسن سبعة سنوات - [02:27:46](#) وعمر الحسين خمس سنوات او اقل او اكثر بشيء قليل. نعم باب من باع ثماره ونخله او زرعه وقد وجب فيه العشر بالصدقة فادى الزكاة من غير من غيره او باع ثماره ولم - [02:28:06](#)

فيه صدقة وقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا الثمرة الثمرة حتى يبدوا صلاحها. فلم فلم يحضر البيع بعد الصلاة على احد ولم يخص من وجب عليه الزكاة ممن لم تجدد. يعني الامر واسع خلافا لما زعمه بعض الفقهاء - [02:28:22](#) ان الانسان اذا مال اذا باع ثمره بعد غدو الصلاة فان الزكاة واجبة عليه الصواب ان الزكاة لا تجدد مع بدو الصلاة وانما الزكاة تجب عند الصلاة. وليس مع وجوب الصلاة. والبيع جائز مع - [02:28:42](#) الصلاح نعم قال حدثنا الحجاج قال انه سيف انه قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما انه سمعت ابن عمر رضي الله عنه يقول نهى

النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمرة حتى يبلغ صلاحها وكان اذا سئل عن صلاحها قال حتى تذهب - [02:29:01](#)

قلب قال حدثني خالد ابن يزيد عن ابن ابي رواحة عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال نهى النبي صلى الله

عليه وسلم عن حتى يرجو صلاحها. قال حدثنا كتبت عن مالك الحميد عن انس بن مالك رضي الله عنه - [02:29:21](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تزهي. قال حتى تحمار قال نهى عن حتى تزهي قال حتى تحمار. باب هل

تحمار او تصفى في بعض الروايات. لان التمر على نوعين - [02:29:41](#)

نوع بدو الصلاح لان التمر اول ما يخرج ايش لونه؟ اخضر ثم ما كان منه اصفر يميل الى الصفار وما كان منه احمد يميل الى الاحمرار.

لذلك قال حتى تحمار او تصفر. نعم. باب وسيأتي تفصيله في كتاب البيوع - [02:30:00](#)

باب هل يشتري صدقته ولا بأس ان يشتري صدقته صدقته غيره لاجله. صدقة غيره مم صدقة غيره. نعم لان النبي صلى الله عليه

وسلم انما نهى المتصدق خاصة عن الشراء ولم ينهى غيره. قال قال - [02:30:20](#)

عن سالم ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما كان يحدث ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه تصدق بالفراسين في سبيل الله يباع

فاراد ان يشتريه ثم اتى النبي صلى الله عليه وسلم واستعمره فقال لا تعد في صدقتك فبذلك كان ابن عمر رضي الله عنهما لا يترك ان

يبتاع - [02:30:45](#)

تصدق به اذا جعله صدقة. قال حدثنا عبد الله بن مسعود مالك بن انس عن زيد الناس عن ابيه انه قال سمعت عمر رضي الله

عنه يقول حملت على فرسي في سبيل الله فاضاعه الذي كان عنده فاردت ان اشتري وظننت انه يبيعه برخص تسد النبي صلى الله -

[02:31:05](#)

وقد لا تشتري ولا تعد في صدقتك وان اعطاك بدرهم فان العائد في صدقة كالعائن في غيره لكن كونه لا يجوز ان يشتري صدقة

نفسه. قال العلماء لان فيه منع الحيل. منع الحيل والشريعة - [02:31:25](#)

جاءت بمنع باب الحيل وليس بفتح باب الحيل في في بعض كتب الفقهاء نكتة عجيبة ذكر بعض الفقهاء انه عشان تصحى شوي ها

ذكر بعض الفقهاء انه بمجرد قبض الفقير للصدقة يصبح ذمة المتصدق بريئا - [02:31:45](#)

يقول فجاء رجل قال والله زكاتي كثير ماذا افعل يا شيخ قال له الشيخ سهل ماذا نفعل؟ قال ضع دنائيرك في في اسفل الكيس. وضع

فوق الكيس رزا وشعير واذهب اليه وقل له هذه زكاة اعطيك اياها اقبلها فاذا قبلها قل له - [02:32:09](#)

انا اشتري منك هذا الرز بكم تبيعه؟ فسيبيع لك الرز ولا يعلم ان فيه الدنانير التي هي الزكاة خلص انتهت الزكاة. هذا موجود في كتب

الفقهاء. يسمونها باب باب في التخلص من من الزكاة. كيف - [02:32:36](#)

تلعب على من؟ لذلك البخاري عنده كتاب الحيل ها؟ كما سيأتي معنا ردا على هؤلاء الفقهاء الذين يجوزون الحيل نعم لاسقاط مش

هقول لك اسقاط الزكاة. ايوا اسقاط هو عنده باب في كيفية اسقاط الزكاة - [02:32:55](#)

هكذا بعض الفقهاء يبوب باب في كيفية اسقاط الزكاة. ايش رأيك؟ وباب في كيفية اسقاط مهر المرأة الباقي الباقي يعلمون الناس

الحيل نسأل الله السلامة والعافية نعم يقال في خدمة جميلة يقول الفقهاء في خدمة الناس يعني يقدمون - [02:33:17](#)

دون ما يطلبه المجتمعون قال رحمه الله باب ما يذكر في الصدقة للنبي صلى الله عليه وسلم. قال حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال

حدثنا محمد ابن زياد قال ابا هريرة رضي الله عنه يقول اخذا قال اخذ اخذ الحسن ابن علي رضي الله عنهما تمرة من تمر الصدقة

وجعل في - [02:33:44](#)

فقال النبي صلى الله عليه وسلم كخ كخ لي طرحها ثم قال اما شعرت ان لا نأكل الصدقة؟ يعني الباب هذا لبيان ان الصدقة لا اللي النبي

صلى الله عليه وسلم باب ما يذكر في الصدقة للنبي صلى الله عليه وسلم واله. واله زوجاته - [02:34:09](#)

زوجاته اه الحسن والحسين فاطمة وعلي واعمام النبي صلى الله عليه وسلم من اله. هنا المقصود بالال المعنى الخاص. الان له معنيان.

الان بمعنى الاتباع فهذا عام الان بمعنى اتباع فهذا عام. واما الال بمعنى ال النبي صلى الله عليه وسلم يعني آاهلوه - [02:34:29](#)

الذين امنوا به فهذا بالمعنى الخاص والان اذا اطلق فيراد به الاتباع. الا ال لوط يعني اتباعه. انا لو نجوهم اجمعين نعم. اللهم صلي

على محمد وال محمد يعني اتباعه - 02:35:00

نعم باب الصدقة على موالى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم. قد حدثنا سعيد بن عثيمين قال حدثنا عن يونس علي بن شاعر قال ابن عباس رضي الله عنهما قال وجد النبي صلى الله عليه وسلم شاة ميتة شاة ميتة ايوه - 02:35:18

امس الجمعة الخطيب يخطب يقول اه من مات وليس في عنقه بيعة مات هو يقول مات ميتة جاهلية ها هي ميتة جاهلية وليس ميتة لكن مع الاسف بعض الناس لا يفرق - 02:35:38

حتى ان احدهم يدعو يقول اللهم اني اسالك ميتة سوية. هذا غلط. الميتة اسم للشيء. اذا واما الميتة فهي الهيئة. اللهم اني اسالك ميتة سوية. نعم قال وجد النبي صلى الله عليه وسلم شاة ميتة اعطيتها مولاة بميمونة من الصدقة. قال النبي صلى الله عليه وسلم هل انتفعتم بجلدها - 02:36:00

قالوا انها ميتة قال انما حرم اكلها قال حدثنا ادم قال حدثنا الحكم عن ابراهيم عن اسد عن عائشة رضي الله عنها انها ارادت ان تشتري بريرة للعتق واراد موالياها - 02:36:29

ولانها فذكر ذلك فذكرت عائشة للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشتريها فانما الولاء لمن اعتق قالت وان اوتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحمه فقلت هذا ما تصدق به على بريرة فقال هو لها صدقة ولنا هدية. نعم - 02:36:44

بعض اذا تحولت لصدقة قال حدثنا علي ابن عبد الله قال حدثنا يزيد بن زريب قال حدثنا خالد عن حسن بن تيسيري امي عطية الانصارية رضي الله عنها انها قالت دخلها النبي صلى الله عليه وسلم عن عائشة رضي الله عنها فقال هل عندكم شيء؟ فقالت لا الا شيء باعدت به الينا - 02:37:04

من الشعب التي بعثت بها من الصدقة وقال انها قد بلغت محله. هذا تحول الصدقة تغير الاحكام التحول يغير الحكم نعم الامر حدث مرتين مرة معطيه. نعم قال حدثناه ابن موسى قال حدثنا مكيع في الحديث - 02:37:24

اه الا شيء بعثت بعثت به الينا نسيبا من الشاة التي بعثت بها من بعثت ولا بعثت لا بعثت كيف قرأتها؟ الحين مضبوطة لا لا انت بعثت بها ايه نعم يعني النبي صلى الله عليه وسلم اعطى الشاة لنسيبة من شاة الصدقات وهي كانت محتاجة فلما - 02:37:52

يعني اذا بحثت الشاة ارسلت بشيء من اللحم الى ام المؤمنين عائشة. فالنبي صلى الله عليه وسلم قال انها قد بلغت محلها. نعم مكتوبة ايه بحثت نعم قال حدثنا احد الاولى بعث والثانية بعثته. مكتوبة عليها سكون. موضعين. الاخيرة. في موضعية. ايه غلط -

02:38:19

نعم. الا شيء بعثت بعثت به الينا نسيبته من الشاة التي بعثت بها من الصدقة نعم لا هو في الموضوعين تالفة يا شيخ طيب ايضا تاء تاء الفحم بعثت يعني هي نعم تاء التأنيث صاعد نعم قال - 02:38:45

موسى قال حدثنا وكيل رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اوتي بلحم فصدق به على بريرة فقال هو عليها صدقة لنا هدية. قال ابو داود ما شعبة عن قتادة انه سمع انس عن النبي صلى الله عليه وسلم. نعم - 02:39:17

قال باب اخذ الصدقة من الانبياء وترد في الفقراء حيث كانوا من حيث كانوا المراد التعميم يعني ليس بواجب ان يخرج الزكاة في المكان الذي فيه الانسان. هذا مراد البخاري - 02:39:37

قارن التعميم فهو يرى جواز اخراج الزكاة اينما يكونون. سواء كانوا في بلدة المتصدقين او في غير بلدة المتصدقين ولا وهذا لا شك انه امر جائز اخراج الزكاة من بلد من بلد المتصدق جائز اذا لم يكن هناك فقراء ومساكين - 02:39:54

نعم. قال حدثنا محمد وقال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا زكريا ابن اسحاق قال ان يحيى باعبدال صيفي. عن ابي معبد المولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنه - 02:40:17

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل حين بعثه لليمني انك ستأتي قوم اهل الكتاب فلجيتهم فادعوهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمد - 02:40:27

رسول الله فانهم اطاعوا اطاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات كل يوم فانهم اطاعوا لك بذلك فاخبرهم ان

الله قد سلط عليهم صدقة تؤخذ من اوليائهم فتد على فقرائهم. فانهم قالوا لك بذلك اياكم - [02:40:37](#)

فانه ليس بينه وبين الله حجاب. قال باب الصلاة الامام ودعائه كذلك في الاضحية يجوز لكن بشرط ان لا يكون مقصوده الهرب من القيمة المالية يعني بعض الناس يقول اليوم انا بتصدق اني بالكويت فبضحي الاضحية بثمانين دينار ولا مئة دينار. اظحي برا بعشرين دينار. هذا ما يجوز - [02:40:57](#)

هذا هروب من لكن اذا كان الحاجة هناك اشد فيبعث بماله الذي يجب عليه الى هناك ليشتروا به يعني مثلا هنا صدقة بمئة فهو يخرج مئة هناك ما في بأس. نعم - [02:41:30](#)

نفس الشيء في الكفارات انتبهوا لهذه المسألة كفارات الايمان كفارات هذه الكفارات يجوز اخراجها الى الفقراء في مكان احوج لكن بشرط الا يكون المقصود الهروب مما واجهه الذي وجب عليك هو اطعام عشرة مساكين اطعام عشرة مساكين في الكويت مثلا كل كل مسكين غدا مثلا عشرة مساكين غدا - [02:41:47](#)

بدينار ونص الغدا مثلا كم صاروا؟ خمسطعشر دينار. يقول خمسطعشر دينار لا اللجنة الفلانية تاخذ ثلاث دنائير. هذا ما يجوز الذي وجب في ذمتك هو الذي يجب ان تخرجه هذي واضحة؟ نعم - [02:42:14](#)

باب صلاة الايمان من دعائه لصاحب الصدقة وقوله خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصلي عليهم ان صلاتك عندك صلاتك؟ ايه في نسخة صلواتك هي نسخة البخاري صلواتك ان صلواتك - [02:42:32](#)

نعم قراءة الجمهور لا اكتبه في نسخة صلواتك نعم قال حدثنا حفص بن عمر قال عن ابن ابي اوفى انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاهم قوم بصدقتهم قال اللهم صل على ال فلان - [02:42:53](#)

اتاه وابي اتاه ابي. فاتاه ابي بصدقة فقال اللهم صلي على ال ابي اوفى. الله اكبر باب ما يستخرج من البحر وقال طبعا مضى معنا ان العسل ليس فيه زكاة وهو اختيار البخاري - [02:43:17](#)

ونقل عن عمر ابن عبد العزيز انه ما كان يرى في العسل زكاة ولكن جاء عن بعض الصحابة وعن بعض التابعين انهم كانوا يرون في العسل زكاة لانهم يرونه من الخارج من الارض - [02:43:36](#)

لان النحل انما ترعى الارض نعم باب ما يستخرج من البحر وقال ابن عباس رضي الله عنهما ليس العنبر بركازي وشيء دسره البحر. وقال الحسن العمل واللؤلؤ الخمس. فانما جعل النبي صلى الله عليه وسلم في الركاز الخمس ليس بالذي يصاب في الماء. وقال جعفر ابن - [02:43:52](#)

طبيعة هذه الكلمة غريبة انما هو شيء دسره البحر. ها؟ والدسر جاء في القرآن المسامير دسره البحر يعني اه اوتده البحر حتى اصبح ضخما هذا مراد يعني وعلى كل حال الخارج من البحر ليس فيه زكاة. نعم - [02:44:15](#)

فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا من بني اسرائيل سأل بعض بني اسرائيل ودفعنا اليه فخرج بالبحر فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقى فادخل فيها الف دينار ورمى بها في البحر - [02:44:39](#)

هذا الرجل الذي كان اسلفه فاذا بالخشبة فاخذ لاهله حطبا. فاخذها لاهله الحطب حطبا فذكر الحديث لما نشرها وجد المال. لان هذا الرجل كان لما طلب الهلف قال من - [02:44:59](#)

فلن يعرف احدا من اهل القرية فقال الله نعم ثقة بالله عز وجل نعم شنو وجه ذكر الحديث ما وجد ذكر هذا الحديث هذا السؤال المهم. هم ان انا بشتغل من البحر - [02:45:19](#)

الخشب الخشب مستخرج من البحر. ها ولو الدناير اللي في الخشب. ايه. نعم يعني كأنه يقول له ان انسان وجد وجد كنزا في البحر. فهل يعتبر ركاز؟ الذي يظهر انه من الركاز - [02:45:42](#)

يعني لو وجدت صندوق ذهب في البحر لكن البخاري لا يرى انه ركاز لانه لا يرى في المستخرج من البحر لا يرى فيه شيئا نعم لانه يقول لا لانه يرى ان الركاب سمي ركازا باعتبار ما يركزه الناس. والناس لا يركزون في البحر. انما يركزون في البر - [02:46:05](#)

فلو وجدت صندوقا مليئا ذهبا في البحر ليس عليك شيء. على قول البخاري. مش صحيح يا شيخ نعم نعم؟ الصحيح ان ما في البحر

ليس عليه زكاة سواء كان ركاز ولا غيره. لكن لو ان الناس حفروا في البحر - 02:46:32
فوجدوا كنوزا فحكمه حكم الركاز. الركاز ما يستخرج من الارض سواء ارض البر ولا ارض البحر نعم ما دام انه حفر قاع البحر فوجد
الكنز فعليه ركاز يعني بعض الصحف - 02:46:56

اذا اذا وجدت في سفينة ليس في داخل الارض البحر فما فيها زكاة هذا مال يلتقط تسمى لقطة بس هو قبل كده يا شيخنا مش
مقصود منه مش بالضرورة يكون مدفون يعني. لا لا الركاز لابد ان يكون مدفون. اذا كان على ظاهر الارض لا يسمى ركازا. يسمى
- 02:47:18

ماذا؟ نقط من قصة ان الرجل لو اخذ هذا المال فاخرج منه الزكاة لا تستحقه فوجد له اية من من الاول ان نستأذن نعم علاش؟
البخاري لا شك يعني مقصود البخاري ان الرجل اخرج هذا المال ولم يعلم ان هذا دينه - 02:47:40
ولم يذكر في الحديث انه اخرج الزكاة. فدل على انه ليس فيه زكاة. ثم جاء الرجل بعد ذلك بوقت واخبر رغم ان ذلك كان دينه فبقي
الاصل. ما قال لا والله انا اخرجت زكاة الركاز وتعال عطني الباقي - 02:48:10

صحيح هذا وجه صحيح. نعم يلاه ها؟ عنده نظر ضعيف جدا في النصوص. هذا البخاري نعم العجيب والعجائب جملة ان الناس اليوم
يقولون البخاري ليس بفقيه هل سمعت جودة من احد المفتين - 02:48:28
هنا في الكويت مفتي فقلت اذا كان البخاري مهم فقيه فليس في الامة فقيه قال لا الفقهاء من الائمة الاربعة ونص ائمة اربعة فقهاء
والبخاري ليس بفقيه لماذا ليس بفقيه؟ سؤال مهم. لماذا ليس بفقيه - 02:48:55

قال لان فقهه ما جمع قال هو جمع فقهه في في الصحيح وغيره من الكتب ابو حنيفة ليس له كتاب في الفقه الامام احمد ليس له
كتاب في الفقه ولا تبويب حتى - 02:49:17
فقال لا يعني البخاري ما ما نعرف يمكن له قول متأخر ومتقدم فما نعرف ايش قوله الذي يعني اعتمد عليه قلت الائمة لهم قول متأخر
وقول متقدم فكيف نعلم انه هذا نقل - 02:49:35

قال له انا اقول فقيه لكن ليس بمجتهد. ايه. ايه. قلت اذا لم يكن مجتهدا فمن المجتهد؟ قال المجتهد يعني مثل الامام ابي حنيفة هو
المجتهد قلت لها نحن ما نشك فيه كون الامام ابو حنيفة رحمه الله وغيره من المجتهدين - 02:49:57
قال عنده ستة وثلاثين من طلابي كلهم مجتهدون قلت يعني البخاري مهو مجتهد ذولا مجتهدين قال نعم قلت لماذا؟ قال له ليش
عندهم كتاب؟ ليش عندهم كتاب في الفقه ولا عنده استنباط كاستنباط قلتوا له يا خلفاء الراشدين - 02:50:18

الخلفاء الراشدين ليسوا مجتهدين يا الله يا اخوان والله انا كنت في الاول زعلان على البخاري نسيت البخاري والله يا اخوان نسيت
البخاري لاول مرة في حياتي انسى البخاري انشغلت بالخلفاء الراشدين - 02:50:40
اصبح الشر البلية ما يضحك. قلت الخلفاء الراشدين ليسوا مجتهدين. فقهاء مجتهدين قال لا لا انا اقول فقيه بس اتوقف في الاجتهاد
قلت للنبي صلى الله عليه وسلم ما استطاع ان يخرج من بين اصحابه ستة وثلاثين شخص - 02:50:58

وابو حنيفة استطاع هنا خلاص انغلق باب الكلام. نعم. ها؟ لابد ان يتغسل. نعم قال رحمه الله باب في الركاز الخمس. وقال مالك بن
ادريس ذكر الجاهلية في قليله وكثيره الخمس - 02:51:18
فقال النبي صلى الله عليه وسلم في المعدن جبارا في نكاز الخمس. واخذ عمر ابن عبد العزيز من المعادن من كل متين خمسة. يعني
تعريف جميل وقال مالك وابن ادريس المالكي الهجرة وابن ادريس المقصود بهم محمد ابن ادريس - 02:51:40

شافع الركاز دفن الجاهلية. في قليله وكثيره الخمس. لوجدت خمسة دراهم تصدق بواحد. لوجدت سين تخرج كم؟ عشرة. لو وجدت
خمس مئة تخرج مئة. هذا في ركاز الجاهلية. الخمس. وليس المعدن - 02:52:00
لو وجدت انت ذهب قطعة ذهب في الارض ليس لاحد ما هو دفن الجاهلية قطعة ذهب اخذت الرمل فغربلته فخرجت معك ذهب.
هذا ليس بنكاس لان هذه معادن وهكذا لو وجدت اللؤلؤ والمرجان والزبرجد ها هذه ليست ليست بركائز - 02:52:20

انما هذه معادن والنبي صلى الله عليه وسلم قال المعدن جبار. ما معنى جبار؟ هدر يعني. هدر. جبار بمعناه؟ هدر ليس فيه شيء

المعدن جبار فهذا حديث نصفه هذا. والبخاري رحمه الله قال وفي المعدن جبار وفي الركاب - [02:52:46](#)

ففرق بين المعدن وبين الركاس. فعلمنا ان المراد بان المعدن ليس من الركائز في شيء. طيب لماذا قيدنا بنكاز الجاهلية يعني مثلا لو وجدنا الان انتبهوا لو وجدنا الان دنائير ودراهم مضروبة في ايام عبد الملك بن مروان - [02:53:06](#)

هل يسمى ركازا؟ الجواب لا يسمى ركازا. ايش يسمى؟ هذا يسمى لقطة مال المسلمين يسمى لقطة مال المسلمين. فاما ان يهبه ولي الامر للرجل واما ان يذهب الى بيت مال المسلم. لانها اموال - [02:53:26](#)

يمين والعصر ان كل مال يجده المسلم للمسلمين فانها ترجع الى بيت مال المسلمين او انه له ان اذا وجد لقطة له حكم اللقطة. الا اذا منع منه ولي الامر لو ان ولي الامر منع. قال اي - [02:53:44](#)

شخص يجد اي شيء في الشارع لا يأخذه خلاص امره يصير ملزم نعم وقال الحسن ما كان للركاز في ارض الحرب ففيه خمس ما كان من ارض السجن فيه ففيه الزكاة. وان وجدت الموقظة في ارض العدو فاعرفها - [02:54:05](#)

كانت من العدو وقال بعض الناس المعجن المعدن بكاز مثل دفن الجاهلية لانه يقال معدن اذا خرج منه شيء. قيل له قد يقال لمن وهب له شيء او ربح ربحا كثيرا - [02:54:21](#)

لو كثر ثمره ارتزت ثم ناقض. يعني ناقض قال لا هذا مو رجال طيب انت رجعت الى اللغة على كل حال حديث النبي صلى الله عليه وسلم عام قال وفي الركاز الخمس. فقول الحسن في التفريق بين - [02:54:41](#)

ركاز ما كان في دار الحرب وركاز ما كان في دار الاسلام ليس له وجه. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال وفي الركاز الخمس من حيث العموم. نعم وقال لا بأس ان يكتمه فلا يؤدي الخمس الخمس. هم. قال حدثنا عبد الله ابن يوسف عن سيد المسيب وابي سلمة ابن عبد - [02:55:01](#)

عثمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العجماء جبار والبئر جبار والمعجن جبار وفي الركاز العجماء والجبار هذا اختلف فيه الفقهاء. لو ان الدابة رفست انسانا فهل يعني يكون هدر - [02:55:21](#)

فالصواب من اقوال اهل العلم ان الدابة اذا رفست من الخلف فليس على صاحب الدابة شيء. لماذا تأتي ان خلف الدابة انت الملام فهذا معنى حديث الجباله العجماء جبار. لكن لو ان العجماء كانت الرجل راكبا عليها. وجاء من الامام وصد - [02:55:41](#)

الرجل فهنا ليس جبارا لا يكون هدر. وانما المقصود العجماء جبار اي بما اذا كان من نفسها من دون رجل عليها او من دون قصد من صاحبها فيكون جبارا. والبئر جبار. هذا ايضا فيه تفصيل كما ذكر العلماء - [02:56:06](#)

اذا كان البئر محوط ومعلم وجاء انسان يسحب الماء سقط في البئر ما يجيه طالب صاحب البئر يقول انا سقطت في بئر فلوس لا جبار ما الذي امرك ان تأتي لكن لو ان البئر كان مغطى بشيء ولم يكن هناك تنبيه عليه - [02:56:26](#)

فان من حفر هذه الفتة عفرة يطمئن لانه ليس بئرا في هذه الصورة اصبح الان في هذه الصورة ايش؟ حفرة مطموسة او بئرا مطموسة وان الحديث خرج والبئر جباري قال البئر ما قال حفرة مطموسة؟ نعم - [02:56:46](#)

قال رحمه الله تعالى والعاملين عليها ومحاسبة المصدقين مع الامام. قال حدثنا يوسف بن موسى قال رضي الله عنه انه قال استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من الاسد على صدقات بني سليم يدعى ابن - [02:57:05](#)

فلما جاء حسن قال باب استعماله باصابة البائها الابناء لابناء السبيل. قال مشدد قال حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثنا قتلت عن انس رضي الله عنه ان ناس من عرينة المدينة. رخص له - [02:57:25](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم من يأكل ابل صدقة فيشرب فيشرب من البائها وابوالها فقتلوا الراعي واستاقوا الذود فارسل الرسول الله صلى الله عليه وسلم فاوتي به فقطع ايديهم وارجلهم وسرر اعينهم وتركهم بالحرية يعدون - [02:57:45](#)

الحجارة تبعه وثابت وانس وثابت عن انس. يعني المقصود ان الشعبة هو قتادة لم ينفرد بالحديث فشعبة رواح اعتاد عن انس قلابه رواه الحديث وحמיד روى الحديث عن ثابت عن انس - [02:58:05](#)

فالشاهد له الحديث له متابعة نعم ثمر اعينهم يعني ادخل فيهم الحديد الحارة وانما هم فعلوا ذلك بالرعيان. فالتبني صلى الله عليه

وسلم فعل بهم ذلك. نعم. مسامير حارة نعم - 02:58:25

حتى لا يروا شيئا نعم هم فعلوا كذلك في الرعيان ففعل فيهم النبي صلى الله عليه وسلم كما فعلوا. وهذا قبل النهي عن المثلثي هذا
ايش؟ قبل النهي فلا يستدل بهذا. لان النبي صلى الله عليه وسلم انما فعل هذا قبل النهي عن المثلثي. واما قول الله عز - 02:58:51
بمثل فان عاقبتهم فعاقبوا بمثل ما عوقبتهم بي بمثل ما عوقبتهم المقصود هنا هي عامة. انما جاءت في مقابلة ولكن العموم العموم
المقابلة مخصوصة بعدم او بمنع ما يسمى بالمثلثي. فان النبي صلى الله عليه وسلم لما اراد ان يمثل بعد معركة احد انزل الله عليه
ليس لك من - 02:59:14

ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم كان اخر الامر منه انه نهى عن المثلثي كيف؟ حتى لو مهما فعل. لا يمثل يقتل. الصواب انه يقتل ولا
يمثل به. نعم. اليهود الذي قتل الجارية ايضا كان قبل - 02:59:44

نعم بين حجرين والرسول صلى الله عليه وسلم ماذا بين حجرين؟ نعم هذا ايضا منسوخ صواب. لان النبي صلى الله عليه وسلم كان
اخر الامرين من الامر بالقتل جاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم امر عما لانس بان يذهب الى آ فلان فيقتله بالسيف -
03:00:07

وجاء رواية لكنها ضعيفة لا قود الا بالسيف. وهو مذهب الامام احمد ورواية عن ابي حنيفة رحمه الله وهو المذهب عند الاحلام. لا
قوى الا بالستر نعم؟ اية الحراة؟ اه ليش انت منسوخة؟ ليش منسوخة - 03:00:33
لا ما ما يمنع الصواب كما قال الشافعي انما ان الاية اية الاحرام ليست منسوخة. ما حد قال نهاية الاحرام سخن انما جزاء الذين
يحاربون الله ورسوله ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف. السارق الان يقطع يده هل منسوب - 03:00:54
طيب يقطع يد المحارب اذا رأى الحاكم ذلك او رجله اذا رأى الحاكم او يده ورجله من خلاف مغايرة اذا رأى الحاكم ذلك او يجمع بين
هذه الامور الثلاث هذا امر جائز - 03:01:19

نعم وهو النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المثل. وهذه مثل. نعم. قال رحمه الله باب واسم الامام الصدقة بيده. قال احثنا هذا
واحد من نكتة هذي. واحد من الناس من حركة - 03:01:36

كانوا جايين الحج وكان يعرف الوالد رحمه الله فانا عزمته لما كنت في المدينة وقمت اتكلم معهم ناصحهم فكان من الكلام الذي جرى
بيني وبينه هم يقولون نحن نبيع المخدرات للكفار - 03:02:03

وهذا امر جائز ونفعل بهم كما يفعلون بنا فقلت له انا على سبيل يعني الالتزام قلت له اذا رابوا قال نرابيه قلت اذا سرقوه قال نسرقهم
قلت واذا او فاحجم الرجل مع رمي الاتكال. هذا كلام يا اخوان ترى ليس بصحيح - 03:02:21

فالاستدلال بالعمومات لا يصح نعم قال حدثنا ابراهيم المنذر قال حدثنا الوليد قال حدثنا ابو عمرو الازاعي. قال حدثني اسحاق بن
عبدالله بن ابي طلحة قال حدثني رضي الله عنه انه قال قد ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحنكه فوفيته في يده اني
يسم اذا - 03:02:45

الوسم جائز لكن في غير الوجه. نعم. بسم الله وسم يعني علامة. كل قبيلة له علامة على الابل وعلى الخيول انت يمكن ما تدرك
ادركتم هذا في بلادنا الخيول تترك. يعني مثلا القبيلة - 03:03:08

عندها مئتين حصان فيتركونها في البرامي وهي ترعى. هناك خيل من الخيول تقود هذه الخيول كلها بنفسه ولكن عليها علامة وسع.
وانما يذهب وهو يحوطون بها بعد الولادة. كلما انجبوا يضعون عليه الوسع. فتصبح معروفا - 03:03:28

هذه الخيول لبني فلان. نعم. هذه من عادات العرب طبعاً. نعم بسم الله الرحمن الرحيم باب فضل صدقة الفطر براء ابو العالية وعطاء
ابن سيرين صدقة الفطر فريضة. وهو اختيار البخاري - 03:03:49

ان صدقة الفطر فريضة. وهو قول جماهير الفقهاء نعم قال حدثني قال حدثنا محمد ابن جهل من قال احثني اسماعيل ابن جعفر عن
عمر ابن نافع عن ابيه عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال - 03:04:06

رسول الله صلى الله عليه وسلم جهاد الفطر صاعاً من تمر او صاعاً من شعير على العبد والحر والذكر والانثى والصغير والكبير من

المسلمين وامر بها ان تؤدى قبل خروج الناس الى الصلاة. نعم. باب صدقة الفطر على العبد وغيره من المسلمين. ابن عمر رضي الله عنه - [03:04:22](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر صاعا من تمر او صاع من شعير على كل حر او عبد ذكر او انثى من المسلمين. والفلوس موجودة الحديد وكذلك الذهب دينار كذلك الفضة الدراهم. ومع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم خص - [03:04:42](#) افضل زكاة الفطر بالطعام فعينا ان ذلك خاص. لما خص زكاة المال في الصامتين وفي الانعام وفي الزروع والثمار وفي عروض التجارة الا انه مخصوص. فذلك هنا لا نتعدها. نعم - [03:05:02](#)

باب صاع من شعير. قال حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان نعم في بعض النسخ هكذا نعم. في بعض النسخ هكذا نعم قال حدثنا قبيل صلى الله عليه وسلم سفيان عن زيد ابن ياسر عن عياض ابن عبد الله - [03:05:22](#) عن ابي سعيد رضي الله عنه قال كنا نقيم الصدقة صاعا من شعير. النسخة التي عنده يا شيخ غلام هذه النسخة هي النسخة المعتمدة التي عليها اكثر الروايات واما النسخ الاخرى فهي مذكورة في الحاشية عنده. نعم. قال باب صدقة الفطر صاعا من طعام. قال حدثنا عبد الله بن يوسف الاخير مالك عن زيد - [03:05:42](#)

عياض بن عبد الله بن سعد بن ابي سعد العامري انه سمع ابا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول كنا نخرج زكاة الفطر صاعا وطاعا او صاعا شهيد او صاعا من تمر او - [03:06:07](#)

او صاع من زبيب. باب صدقة الفطر صاع من تمر. قال حدثنا احمد ابن يوسف يونس قال حدثنا ليس عن نافع عبد الله قال امر النبي صلى الله عليه وسلم بزكاة الفطر صاعا من تمر صاع من شينا قال عبد الله رضي الله عنه فجعل - [03:06:17](#) الناس اعد لهم مدين حنطة. باب صاع من زبيب. قال عبد الله فجعل الناس عدلهم الدين من مراده اشارة الى اختيار معاوية رضي الله عنه. ولكن جمهور الصحابة بقوا على صاع النبي صلى الله عليه وسلم - [03:06:37](#)

لم قال رحمه الله باب صاع من زبيب قال حدثنا عبد الله بن المؤمنين انه سمع يزيد العدني قال حدثنا سفيان عن زيد ابن اسلم قال حدثني عياض ابن عبد الله ابن ابي صرقي عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال كنا نعطيها في زمان النبي صلى الله - [03:06:57](#)

عليه وسلم صاعا من طعام او صاع من تمر او صاع من شعير او صاع من زبيب فلما جاء معاوية وجاءت السمراء قال اوري مد من هذا لا يعدل من دينه. نعم. والجمهور الصحابة لم يوافقوا معاوية رضي الله عنه. وهذا دليل على انهم يرون ان زكاة الفطر - [03:07:20](#)

مسألة تعبدية لا يجوز التعدي فيها لا في الوزن ولا في النوع. نعم. باب الصدقة قبل العيد قال حدثنا انه موسى ابن عقبة ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بزكاة الفطر قبل خروج الناس الى الصلاة - [03:07:40](#)

عمر عن زيد عن عياض ابن عبد الله ابن سعد عن ابي سعيد رضي الله عنه قال كنا نخرج في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفطر صاعا من طعام وقال ابو سعيد وكان طعامنا الشعير والزبيب والابيض والتمر - [03:08:00](#)

باب صدقة الفطر على الحجر والملوك وقال الزبير في المملوكين للتجارة يزكى بالتجارة ويزكى في الفطر يعني عليهم زكاته زكاة لكونهم من عروض التجارة وزكاة لكونهم مملوكين ما داموا مسلمين. نعم. قال حدثنا - [03:08:20](#)

قال فرض النبي صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر وقال رمضان على الذكر والانثى في صاع من شعير فعديل الناس به نصف صائم كان ابن عمر رضي الله عنهما يعطي التمر فاعوز فاعوز - [03:08:40](#)

اهل المدينة اتاني بعض شيئا فكان عمر يعطي عن الصبي والكبير حتى ان كان يعطي عن البلية وكان ابن عمر رضي الله عنه يعطيها الذي يقبلونها وكانوا يعطون قبل الفطر بيوم او يومين. نعم. قوله حتى ان كان يعطي عن بني - [03:09:00](#)

من قول نافع من قول نافع نعم قال باب صدقة الفطر عن الصغير والكبير. قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثنا عن ابن عمر رضي الله عنه انه قال - [03:09:20](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر صاع شعير وصاع الصغير والكبير والحر والمملوك. الله اكبر على نكتفي بهذا ان شاء الله. وانه ان الاسبوع القادم سيكون عندنا دورة العقيدة الثالثة والاخيرة. فلعلنا - [03:09:36](#)

نأخذ منكم السبت لاجل ان ننهي قراءة نقض الدارم ان شاء الله الدورة تبدأ يوم الاربعاء فجرا والخميس فجرا والجمعة فجرا والسبت فجر. ان شاء الله هنا ان شاء الله. الفجر نقضي - [03:09:55](#)

دارمي والعصر تغلي ماء لابي عبيد والمغرب كتاب كشف الشبهات ان شاء الله وصلى الله وسلم على نبينا محمد حملت على اله وصحه اجمعين - [03:10:11](#)